

Distr.: General
10 November 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 70 (ب) من جدول الأعمال

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية
الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب: التنفيذ الشامل
لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب*

مذكرة من الأمين العام

تتشرف الأمانة العامة بأن تحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال
المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تنداي أشيومي،
الذي أُعدَّ عملاً بقرار الجمعية 137/74.

* قُيِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لظروف خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.



تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

موجز

تقوم حكومات ووكالات تابعة للأمم المتحدة بتطوير واستخدام تكنولوجيات رقمية ناشئة بطرق تجريبية وخطيرة وتمييزية على نحو فريد في سياق مراقبة الحدود والهجرة. وبذلك، فإنها تُعرض اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية وغيرهم لانتهاكات حقوق الإنسان، وتستخلص منهم كميات كبيرة من البيانات وفق شروط استغلالية تجردهم من كينونتهم وكرامتهم الإنسانية الأساسية.

ويسلط هذا التقرير الضوء على الكيفية التي تخدم بها التكنولوجيات الرقمية الأيديولوجيات المعادية للأجانب والقائمة على التمييز العنصري التي أصبحت سائدة جداً، نظراً جزئياً لانتشار التصورات التي تنتظر إلى اللاجئين والمهاجرين على أنهم تهديد بذاته للأمن القومي. وفي حالات أخرى، لا يكون التمييز والاستبعاد بقصد صريح، ولكن نتيجة سعي إلى تعظيم الكفاءة البيروقراطية وكفاءة العمل الإنساني دون توفير ضمانات حقوق الإنسان اللازمة. ويشير التقرير أيضاً إلى أن الأرباح الاقتصادية الهائلة المرتبطة بتأمين الحدود ورقمنتها تشكل جزءاً كبيراً من المشكلة.

المحتويات

الصفحة

4		أولا - مقدمة
6		ثانيا - صعود الحدود الرقمية
12		ثالثا - تحديد التمييز العنصري والمعادي للأجانب في سياق المراقبة الرقمية للحدود والهجرة
12		ألف - التمييز المباشر وغير المباشر
17		باء - الهياكل التمييزية
27		رابعا - التوصيات

أولا - مقدمة

1 - تُواصل المقررة الخاصة في هذا التقرير التحليل الذي استهلته في أحدث تقرير قدمته إلى مجلس حقوق الإنسان بعنوان "التمييز العنصري والتكنولوجيات الرقمية الناشئة: تحليل من منظور حقوق الإنسان"⁽¹⁾. وفي ذلك التقرير، طرحت المقررة الخاصة نهجا قائما على المساواة إزاء إدارة التكنولوجيات الرقمية الناشئة من منظور حقوق الإنسان، مع التركيز على التمييز العنصري الناجم عن تصميم هذه التكنولوجيات واستخدامها. وحثت الجهات الفاعلة التابعة للدول وغير التابعة لها على تجاوز الاستراتيجيات القائمة على "إغفال مسألة اللون" أو "تحديد العرق" التي تتجاهل التأثير العرقي والإثني للتكنولوجيات الرقمية الناشئة، وعلى التصدي مباشرة لأشكال التمييز المتداخلة التي تنتج عن اعتماد هذه التكنولوجيات على نطاق واسع وتتفاقم بفعلها. وركز ذلك التقرير على الأشخاص الذين يتعرضون للتمييز على أساس العرق والانتماء الإثني (بما في ذلك الانتماء لشعب أصلي) في المقام الأول، واسترعى الانتباه إلى تأثير نوع الجنس والدين وحالة الإعاقة. ويضيف هذا التقرير المقدم إلى الجمعية العامة جانبا دقيقا بتركيزه على ما للتكنولوجيات الرقمية الناشئة من تأثيرات مجسدة لكرهية الأجانب والتمييز العنصري على المهاجرين وعديمي الجنسية واللاجئين وسواهم من غير المواطنين، وكذلك على الرحل وغيرهم من الجماعات التي تحتل تقاليد الهجرة مكانة مركزية لديها. ويشمل مصطلح "اللاجئون" طالبي اللجوء الذين يستوفون معايير تعريف اللاجئين ولكن وضعهم كلاجئين لم تعترف به أي دولة رسمياً بعد.

2 - إن التكنولوجيات الرقمية الناشئة باتت تنتشر الآن في جميع جوانب المجتمع، ولكنها تثير شواغل فريدة في سياق الحدود والهجرة لسببين اثنين على الأقل. ففي معظم أطر الإدارة الوطنية إن لم يكن جميعها: (أ) يتمتع غير المواطنين وعديمو الجنسية والجماعات المرتبطة بهم بحقوق وحماية قانونية أقل من التعسف في استعمال سلطة الدولة، وقد يكونون هدفاً لأشكال فريدة من العنف المعادي للأجانب على أيدي جهات فاعلة خاصة؛

(ب) يمتلك الجهاز التنفيذي وغيره من فروع الحكومة سلطات تقديرية واسعة في مجال مراقبة الحدود والهجرة لا تخضع للقيود الموضوعية والإجرائية العادية، التي يفرضها الدستور أو صكوك أخرى من أجل حماية المواطنين.

3 - وكما هو مبين في هذا التقرير، تقوم الحكومات والجهات الفاعلة غير التابعة للدول بتطوير واستخدام التكنولوجيات الرقمية الناشئة بطرق تجريبية وخطيرة وتمييزية على نحو فريد في سياق مراقبة الحدود والهجرة. وبذلك، فإنها تُعرض اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية وغيرهم لانتهاكات حقوق الإنسان، وتستخلص منهم كميات كبيرة من البيانات وفق شروط استغلالية تجردهم من كينونتهم وكرامتهم الإنسانية الأساسية. ويركز هذا التقرير على الابتكارات التكنولوجية الحديثة نسبياً، لكن العديد من هذه التكنولوجيات لها سوابق تاريخية في تكنولوجيات استخدمت في الحقبة الاستعمارية لتنفيذ الإدارة العرقية، بطرق منها فرض ضوابط الهجرة. وليست هذه التكنولوجيا محايدة فحسب، بل إن تصميمها واستخدامها يعززان عادة الاتجاهات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة. وكما أبرزت التقارير السابقة، فقد كانت لعودة ظهور الشعبوية القومية الإثنية في العالم عواقب خطيرة على اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية،

(1) A/HRC/44/57.

من حيث كراهية الأجانب والتمييز العنصري⁽²⁾. ويسلط هذا التقرير الضوء على الكيفية التي تخدم بها التكنولوجيات الرقمية الأيديولوجيات المعادية للأجانب والقائمة على التمييز العنصري التي أصبحت سائدة جداً، نظراً جزئياً لانتشار التصورات التي تنتظر إلى اللاجئين والمهاجرين على أنهم تهديد بذاته للأمن القومي. وفي حالات أخرى، لا يكون التمييز والاستبعاد بقصد صريح، ولكن نتيجة سعي إلى تعظيم الكفاءة البيروقراطية وكفاءة العمل الإنساني دون توفير ضمانات حقوق الإنسان اللازمة. ويظهر التقرير أيضاً أن العملية المستمرة لتأمين الحدود والأرباح الاقتصادية الهائلة المرتبطة بها يشكلان جزءاً كبيراً من المشكلة.

4 - ويتعرض اللاجئون والمهاجرون وعديمو الجنسية للانتهاكات المذكورة في هذا التقرير بسبب أصلهم القومي وعرقهم وانتمائهم الإثني ودينهم وغير ذلك من الأسباب غير المقبولة. ولا يمكن التغاضي عن هذه الانتهاكات باعتبارها تمييزاً مقبولاً بين المواطنين وغير المواطنين. وفي هذا الصدد، توجه المقررة الخاصة الانتباه إلى تقريرها السابق عن التمييز العنصري على أساس المواطنة والجنسية والوضع من حيث الهجرة، الذي تؤكد فيه الاتجاهات التمييزية وتطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان حينما يتعلق الأمر بهذه الانتهاكات⁽³⁾.

5 - ويستند هذا التقرير إلى كثير من العوامل نفسها التي وردت في التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان⁽⁴⁾، باعتبارها معلومات أساسية، وتوصي المقررة الخاصة بأن يُقرأ بالاقتران مع التقرير السابق، الذي يفيد كثيراً لأنه، في جملة أمور، شرح كيف أن التكنولوجيات الرقمية الناشئة هي مصدر للتمييز العنصري، وسلط الضوء على القوى الاقتصادية والسياسية وغيرها من القوى المجتمعية التي تدفع إلى التوسع في الاستخدام التمييزي لهذه التكنولوجيات. وتذكر هنا أنه على الرغم من انتشار تصورات تعتبر هذه التكنولوجيات الرقمية الناشئة محايدة وموضوعية من حيث تشغيلها، فإن العرق والانتماء الإثني والأصل القومي ومركز المواطنة عوامل تحدد إمكانية الحصول على حقوق الإنسان والتمتع بها في جميع الميادين التي تنتشر فيها حالياً هذه التكنولوجيات. ويقع على الدول التزام بمنع هذا التمييز العنصري ومكافحته ومعالجته، شأنها شأن الجهات الفاعلة الخاصة، مثل الشركات. وفي سياق مراقبة الحدود والهجرة (كما في سياقات أخرى)، قد يتطلب منع انتهاكات حقوق الإنسان حظراً صريحاً أو إلغاءً لهذه التكنولوجيات لعدم إمكانية السيطرة على آثارها أو التخفيف منها.

6 - ولإعداد هذا التقرير، استفادت المقررة الخاصة من مدخلات قيمة استمدتها من: اجتماعات أفرقة الخبراء التي استضافها معهد الوعد لحقوق الإنسان التابع لكلية الحقوق بجامعة كاليفورنيا في لوس أنجلوس، ومركز جامعة كاليفورنيا للدراسات النقدية المرتبطة بالإنترنت، والمعهد المعني بانعدام الجنسية والإدماج، ومرصد الهجرة والتكنولوجيا؛ ومقابلات مع باحثين، بمن فيهم أشخاص عديمو الجنسية، ومهاجرون ولاجئون؛ وورقات وردت من مجموعة من أصحاب المصلحة استجابة لدعوة عامة إلى تقديم ورقات. وستتاح الورقات غير المشمولة بالسرية في الصفحة الشبكية للولاية.

(2) انظر، على سبيل المثال، الوثيقة A/73/312.

(3) A/HRC/38/52.

(4) A/HRC/44/57.

ثانياً - صعود الحدود الرقمية

7 - كانت التكنولوجيا على الدوام جزءاً من عملية مراقبة الحدود والهجرة، وثمة أدوات تشمل جوازات السفر وحتى الجدران الحدودية المادية وكلها أدوات يدرك تماماً أنها سمات لهذه التكنولوجيا. وينصب تركيز هذا التقرير تحديداً على تزايد انتشار التكنولوجيات الرقمية في إطار مراقبة الهجرة والحدود، بحيث يشير بعض المعلقين على نحو مناسب إلى صعود "الحدود الرقمية"⁽⁵⁾ - التي تشير في هذا التقرير إلى الحدود التي تعتمد هياكلها الأساسية وعملياتها اعتماداً متزايداً على التعلم الآلي، والنظم الآلية لصنع القرار عن طريق الخوارزميات، والتحليلات التنبؤية والتكنولوجيات الرقمية ذات الصلة. وتُدمج هذه التكنولوجيات في وثائق تحديد الهوية، ونظم التعرف على الوجه، وأجهزة الاستشعار الأرضية، والطائرات بدون طيار للمراقبة بالفيديو من الجو، وقواعد البيانات البيومترية، وعمليات صنع القرار في مجال اللجوء، وفي العديد من الجوانب الأخرى لمراقبة الحدود والهجرة.

8 - وعلى العموم، فإن تكنولوجيات الحدود الرقمية تعزز نظم الحدود الموازية التي تفصل بين تنقل وهجرة مختلف المجموعات على أساس الأصل القومي والطبقة، ضمن أسس أخرى. وتعد عمليات المراقبة الآلية على الحدود أحد الأمثلة على تطبيق هذه النظم الحدودية الموازية. وأشارت ورقة إلى مثال استحداث "البوابات الإلكترونية" في موانئ الدخول الأيرلندية، مثل مطار دبلن، حيث يمكن لحاملي جوازات السفر الإلكترونية من الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية وسويسرا المرور عبر البوابات الإلكترونية على أساس "الخدمة الذاتية" لتخليص إجراءات مراقبة الهجرة⁽⁶⁾. وتشير الورقة إلى أن "جنسيات معينة فقط هي التي يمكنها أن تختار صيغة 'الخدمة الذاتية'، وأن الجنسيات المشمولة هي جنسيات بلدان غنية وبيضاء (باستثناء اليابان)". ويجب على غير مواطني الاتحاد الأوروبي/المنطقة الاقتصادية الأوروبية أو سويسرا المسافرين من خارج أيرلندا عن طريق الجو أو البحر أن يتقدموا إلى موظف من موظفي الهجرة عند وصولهم.

9 - ويتمثل أحد جوانب الحدود الرقمية في التوسع في اعتماد الاستدلال الأحيائي أو "التعرف الآلي على الأفراد استناداً إلى خصائصهم البيولوجية والسلوكية"⁽⁷⁾ ويمكن أن يشمل الاستدلال الأحيائي بيانات بصمات الأصابع، ومسح شبكية العين، والتعرف على الوجه، إضافة إلى طرق ليست معروفة كثيراً منها على سبيل الذكر لا الحصر التعرف على أنماط الأوردة والأوعية الدموية، وشكل الأذن، والمشية. ويعتمد الاستدلال الأحيائي لتحديد هوية المهاجرين واللاجئين وتسجيلها والتحقق منها. فالأمم المتحدة، على سبيل المثال، جمعت البيانات البيومترية لأكثر من 8 ملايين شخص، معظمهم فروا من نزاعات أو يحتاجون إلى مساعدة إنسانية⁽⁸⁾. ووثق باحثون الأصول العرقية للتكنولوجيات البيومترية⁽⁹⁾، وكذلك استخدامها التمييزي في الوقت المعاصر على

(5) انظر، على سبيل المثال، Dennis Broeders, "The new digital borders of Europe: EU databases and the surveillance of irregular migrants", *International Sociology*, vol. 22, No. 1 (January 2007), pp. 71-92.

(6) ورقة واردة من مجلس المهاجرين في أيرلندا.

(7) انظر <https://www.biometricsinstitute.org/what-is-biometrics/>.

(8) من المعروف أن هذه المجموعات الهائلة من البيانات يصعب تعقبها ويمكن أن تشمل أيضاً بيانات قديمة عدلت ببيانات بيومترية جمعت حديثاً. انظر، على سبيل المثال، <http://humanitarian-congress-berlin.org/2018/>.

(9) انظر، على سبيل المثال، Simone Browne, *Dark Matters: On the Surveillance of Blackness* (Duke University Press, 2015).

أساس العرق والأصل الإثني ونوع الجنس⁽¹⁰⁾. ويشير تقرير حديث عن تكنولوجيا التعرف على الوجه المستخدمة في سياقات عبور الحدود، مثل المطارات، إلى أنه على الرغم من أنه حتى أفضل الخوارزميات تسيء التعرف على النساء السود عشرين مرة أكثر من إساءتها التعرف على الرجال البيض، فإن استخدام هذه التكنولوجيات يتزايد على الصعيد العالمي⁽¹¹⁾. ويوضح التقرير أنه "عندما يطبق التعرف على الوجه كتكنولوجيا لحراسة البوابات، يُستبعد مسافرون من آليات مراقبة الحدود على أساس العرق ونوع الجنس والخصائص الديمغرافية الأخرى (مثل بلد المنشأ)". وكثيراً ما ينتج عن هذه المعاملة التفاضلية إدانة القوالب النمطية السلبية، بل والتمييز المحظور الذي قد يؤدي بالنسبة لطالبي اللجوء إلى الإعادة القسرية.

10 - وتبين الأمثلة الواردة أدناه أن جمع الحكومات والمنظمات الإنسانية للبيانات البيومترية من اللاجئين والمهاجرين أدى إلى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد هذه الفئات، بصرف النظر عن المبررات البيروقراطية والإنسانية لجمع هذه البيانات. وعلاوة على ذلك، ليس واضحاً ما يحدث لهذه البيانات البيومترية التي يتم جمعها وما إذا كانت للفئات المعنية إمكانية للاطلاع عليها. فعلى سبيل المثال، تعرض برنامج الأغذية العالمي لانتقادات لإقامته شراكة مع شركة بالانتير لتكنولوجيا لاستخراج البيانات بإبرامه معها عقداً بقيمة 45 مليون دولار، ما أثار مخاطر بشأن معالجة بيانات 92 مليون مستفيد من المساعدات يديرها البرنامج وأمن هذه البيانات والمسؤولية عنها⁽¹²⁾. وثبت أن الشركات الخاصة مثل بالانتير أساسية في توفير التكنولوجيا التي تدعم برامج الاحتجاز والترحيل التي تديرها إدارة الهجرة والجمارك ووزارة الأمن الوطني في الولايات المتحدة⁽¹³⁾، ما أثار مخاوف مبررة من تواطؤ الشركات في انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بهذه البرامج. وليس من الواضح بعد ما هي آلية المساءلة التي ستنشأ لتبادل البيانات في إطار الشراكة بين برنامج الأغذية العالمي وشركة بالانتير أو ما إذا كان بإمكان الأشخاص المعنيين أن يرفضوا الموافقة⁽¹⁴⁾. وعملية جمع البيانات ليست عملية خالية من الاعتبارات السياسية، لا سيما عندما تكون جهات فاعلة قوية في بلدان الشمال تجمع معلومات عن الفئات السكانية الضعيفة في غياب أي قواعد للرقابة والمساءلة⁽¹⁵⁾. ويتعرض الاندفاع المتزايد إلى جمع البيانات بشأن السكان المهاجرين للانتقاد بسبب احتمال تسببه في انتهاكات جسيمة للخصوصية وشواغل في مجال حقوق الإنسان⁽¹⁶⁾.

(10) انظر A/HRC/44/57.

(11) Tamir Israel, "Facial recognition at a crossroads: transformation at our borders and beyond" (September 2020).

(12) انظر <https://www.thenewhumanitarian.org/news/2019/02/05/un-palantir-deal-data-mining-protection-concerns-wfp>.

(13) انظر <https://www.technologyreview.com/2018/10/22/139639/amazon-is-the-invisible-backbone-behind-ices-immigration-crackdown/>.

(14) انظر www.devex.com/news/opinion-the-wfp-and-palantir-controversy-should-be-a-wake-up-call-for-humanitarian-community-94307.

(15) Dragana Kaurin, "Data protection and digital agency for refugees", World Refugee Council research paper No. 12 (May 2019)، وهو متاح من الرابط www.cigionline.org/publications/data-protection-and-digital-agency-refugees.

(16) انظر www.chathamhouse.org/2018/03/beware-notion-better-data-lead-better-outcomes-refugees-and-migrants.

11 - ويقدم التاريخ أمثلة كثيرة على الاستخدام التمييزي بل والمميت لجمع البيانات من الجماعات المهمشة. فقد جمعت ألمانيا النازية استراتيجيا كميات هائلة من البيانات عن المجتمعات اليهودية لتسهيل الهولوكوست، وقامت بذلك إلى حد كبير بشراكة مع شركة خاصة: هي شركة آي بي إم⁽¹⁷⁾. واعتمدت عمليات إبادة جماعية أخرى أيضا على التعقب المنهجي للجماعات، مثل سجلات التوتسي القائمة على بطاقات الهوية الإثنية، التي سهلت اتساع رقعة الإبادة الجماعية في رواندا في عام 1994⁽¹⁸⁾. وبعد أحداث 11 أيلول/سبتمبر، جربت الولايات المتحدة أساليب شتى لجمع البيانات عن السكان المهمشين من خلال نظام الأمن الوطني لتسجيل الدخول والخروج التابع لوزارة الأمن الوطني، الذي جمع صوراً فوتوغرافية، وبيانات بيومترية، بل وحتى بيانات المقابلات بصيغة المخاطب من أكثر من 84 000 شخص تم التنبيه إليهم وينحدر معظمهم من دول عربية⁽¹⁹⁾. وفي جميع هذه الحالات، استغلت جهات فاعلة مختلفة، بما فيها حكومات، أفكاراً عن الحياد أو الطابع غير الضار والضروري لجمع البيانات من الجماعات المهمشة لتقوم بذلك باستهداف هذه الجماعات على أساس تمييزي.

12 - كما يتزايد استخدام التكنولوجيات الذاتية التشغيل في رصد وتأمين الأماكن الحدودية. فعلى سبيل المثال، تقوم وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) باختبار العديد من الطائرات العسكرية بدون طيار في البحر الأبيض المتوسط وبحر إيجه لمراقبة واعتراض سفن المهاجرين واللاجئين الذين يأملون في الوصول إلى الشواطئ الأوروبية⁽²⁰⁾. وانتهى تحقيق مشترك، أجرته بلينغكات، ولايت هاوس ريبورتز، ودير شبيغل، وتلفزيون أساهي، وريبورت ماينز، إلى أدلة موثوقة في تشرين الأول/أكتوبر 2020 تفيد بأن فرونتكس كانت متواطئة في عمليات الصد⁽²¹⁾ أو عمليات الإعادة القسرية للاجئين والمهاجرين عبر الحدود دون أن تكون قد نظرت في الظروف الخاصة للأفراد ودون أن تتيح لهم إمكانية التقدم بطلب للجوء أو بطعن في القرار المتخذ في حقهم. ويرجح أن تشكل عمليات الصد تلك انتهاكا للالتزام بعدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي، ويتم بالاستعانة بتكنولوجيات المراقبة. وقد سلطت إحدى الأوراق الضوء على المستجدات القانونية في اليونان حيث اعتمدت تشريعات تسمح للشرطة باستخدام الطائرات بدون طيار لرصد الهجرة غير النظامية في المناطق الحدودية، لكنها لا تنص على الضمانات القانونية اللازمة لحماية حقوق الإنسان للأشخاص الخاضعين لهذه المراقبة⁽²²⁾.

13 - إن استخدام التكنولوجيا العسكرية أو شبه العسكرية الذاتية التشغيل يعزز العلاقة بين الهجرة والأمن القومي والاتجاه المتزايد نحو تجريم الهجرة واستخدام التصنيفات القائمة على المخاطر لتحديد الحالات

(17) Edwin Black, *IBM and the Holocaust: The Strategic Alliance between Nazi Germany and America's Most Powerful Corporation* (Dialog Press, 2012).

(18) انظر www.theengineroom.org/dangerous-data-the-role-of-data-collection-in-genocides/.

(19) انظر www.aclu.org/issues/immigrants-rights/immigrants-rights-and-detention/national-security-entry-exit-registration.

(20) Petra Molnar, "Technological testing grounds: migration management experiments and reflections from the ground up" (November 2020).

(21) انظر www.bellingcat.com/news/2020/10/23/frontex-at-fault-european-border-force-complicit-in-illegal-pushbacks و www.spiegel.de/international/europe/eu-border-agency-frontex-complicit-in-greek-refugee-pushback-campaign-a-4b6cba29-35a3-4d8c-a49f-a12daad450d7.

(22) ورقة وإرادة من مؤسسة هومو ديجيتاليس.

والتنبيه إليها⁽²³⁾. وقد دأبت الدول، ولا سيما تلك التي تشهد حدودها تدفق أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين الوافدين، على استخدام طرق شتى لثني الأشخاص عن السعي إلى طلب اللجوء قانوناً. ويبرر هذا التحول المعيارى في اتجاه تجريم اللجوء والهجرة استخدام تكنولوجيات متشعبة وتدخلية بشكل متزايد من قبيل الطائرات بدون طيار ومختلف آليات مراقبة الحدود مثل أجهزة الاستشعار عن بعد والأبراج الثابتة المتكاملة المزودة بكاميرات الأشعة تحت الحمراء (التي تسمى بأبراج المراقبة الذاتية التشغيل) للتحكم في 'بيئة الأخطار' على الحدود⁽²⁴⁾. ويمكن أن تكون لهذه التكنولوجيات نتائج شديدة الأثر. ففي حين نظر إلى ما يسمى تكنولوجيات "الحدود الذكية" باعتبارها بديلاً أكثر إنسانية لنظم مراقبة الحدود الأخرى، فقد صدرت دراسات وثقت أن هذه التكنولوجيات المنتشرة على طول الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك، على سبيل المثال، زادت بالفعل من أعداد وفيات المهاجرين ودفعت طرق الهجرة نحو تضاريس أكثر خطورة عبر صحراء أريزونا⁽²⁵⁾. وقد وجد صامويل تشامبرز وآخرون أن وفيات المهاجرين زادت بأكثر من الضعف منذ إدخال هذه التكنولوجيات الجديدة⁽²⁶⁾، مما خلق "أرض قبور مفتوحة"⁽²⁷⁾.

14 - واستخدام سلطات مراقبة الحدود لهذه التكنولوجيات إنما يرجح أن يزداد في ظل "نظام العسكرية التكنولوجية"⁽²⁸⁾ في المناطق الحدودية، دون إجراء المشاورات العامة المناسبة، وفي غياب أطر المساءلة، وآليات الرقابة وأعطت إحدى الورقات مثالا على ذلك بالإشارة إلى المنطقة المنزوعة السلاح في شبه الجزيرة الكورية حيث نشرت جمهورية كوريا أسلحة ثابتة شبيهة ذاتية التشغيل تعمل عن بعد⁽²⁹⁾. وأفادت حكومة جمهورية كوريا أنها لا تعترف بتطوير أو حيازة منظومات أسلحة فتاكة ذاتية التشغيل⁽³⁰⁾. ونظراً لانعدام الشفافية، يصعب في كثير من الأحيان تحديد حالة نشر منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل على الحدود. وتحسباً لتركيبة هذه المنظومات، من الأهمية بمكان أن تقوم الدول بمراعاة ومكافحة الآثار غير المتناسبة بسبب الأصل العرقي والإثني والقومي التي ستخلفها الأسلحة الذاتية التشغيل تماماً على الفئات الضعيفة، ولا سيما اللاجئين والمهاجرين وطالبي اللجوء وعديمي الجنسية والجماعات المرتبطة بهم.

15 - وتعتمد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والعديد من الأجهزة التابعة للأمم المتحدة اعتماداً متزايداً على تحليلات البيانات الضخمة لإعداد سياساتها. فعلى سبيل المثال، ترصد مصفوفة تتبع التشرذم التي وضعتها المنظمة الدولية للهجرة⁽³¹⁾ السكان المرتحلين من أجل التنبؤ بشكل أفضل باحتياجات النازحين،

(23) ورقة واردة من ديميتري فان دن ميرشي.

(24) Raluca Csernaton, "Constructing the EU's high-tech borders: Frontex and dual-use drones for border management", *European Security*, vol. 27, No. 2 (2018), pp. 175–200.

(25) Samuel Norton Chambers et al., "Mortality, surveillance and the tertiary 'funnel effect' on the U.S.-Mexico border: a geospatial modeling of the geography of deterrence", *Journal of Borderlands Studies* (2019).

(26) المرجع نفسه.

(27) Jason De León, *The Land of Open Graves: Living and Dying on the Migrant Trail* (University of California Press, 2015).

(28) Raluca Csernaton, "Constructing the EU's high-tech borders: Frontex and dual-use drones for border management".

(29) ورقة واردة من حملة "أوقفوا الروبوتات القاتلة".

(30) المرجع نفسه.

(31) انظر <https://dtm.iom.int/about>.

باستخدام سجلات المكالمات التي تجرى بواسطة الهواتف المحمولة وتحديد المواقع الجغرافية، إضافة إلى تحليلات النشاط على وسائل التواصل الاجتماعي. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، تستخدم تحليلات البيانات الضخمة أيضاً للتنبؤ باحتمالات نجاح اللاجئين المعاد توطينهم استناداً إلى الروابط المجتمعية القائمة من قبل⁽³²⁾. وفي سياق عالمي يزداد معاداة المهاجرين، ظهرت انتقادات مفادها أن بيانات الهجرة أسّية تأويلها أيضاً أو تم تشويهها لأغراض سياسية، وذلك على سبيل المثال للتأثير على توزيع المعونة. ويمكن أيضاً استخدام بيانات غير دقيقة لإذكاء الخوف وكراهية الأجانب، كما يتجلى في وصف مجموعة المهاجرين الذين يحاولون المطالبة باللجوء على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك⁽³³⁾ أو إثارة مشاعر العداء للمهاجرين في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك الحواجز العائمة المقترحة مؤخراً⁽³⁴⁾. ويستغل الخوف المجتمعي بعد ذلك لتبرير ردود متشددة بشكل متزايد تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽³⁵⁾. وكما تشير إحدى الأوراق، ففي السياقات السياسية التي يسود فيها الاستقطاب والعداء للمهاجرين وحتى كراهية الأجانب، "فإن البيانات المستخدمة للاسترشاد بها في خوارزميات التعلم الآلي على الحدود أو المستخدمة في الحملات السياسية أو التشريعات يمكن أن تكون مغلوبة، وفي بيئة من التحيز الهيكلي ضد الأقليات، فإن تشويه البيانات من هذا القبيل يمكن أن يغذي التضليل وخطاب الكراهية والعنف"⁽³⁶⁾.

16 - ومن الأساسي لتقييم حالة الحدود الرقمية من منظور حقوق الإنسان النظر في دور الشركات الخاصة، التي لعبت مساعيها لتحقيق الربح، دوراً هاماً في الدفع بالتوسع في التكنولوجيا الرقمية في سياق مراقبة الهجرة والحدود، وغالباً ما قامت بذلك في إطار شراكات تسمح للحكومات بالتخلي عن المسؤولية عن الانتهاكات التي قد تنجم عن استخدام هذه التكنولوجيات. وقد استخدم مصطلح "المجمع الصناعي الحدودي" لوصف "العلاقة بين شرطة الحدود والعسكرة والمصالح المالية"⁽³⁷⁾. إذ تقبل الحكومات أكثر فأكثر على القطاع الخاص لإدارة الهجرة باستخدام التكنولوجيات الجديدة، وغالباً ما تقوم بذلك من منظور أمني قومي يهمل حقوق الإنسان الأساسية⁽³⁸⁾ وتشمل الاتجاهات التي تغذي المجمع الصناعي الحدودي التعهيد الخارجي للحدود وعسكرتها وأتمتتها⁽³⁹⁾. ففي الولايات المتحدة، زادت ميزانية مراقبة الحدود والهجرة بأكثر من 6 000 في المائة منذ عام 1980⁽⁴⁰⁾. وستزيد ميزانية الاتحاد الأوروبي لإدارة الحدود الخارجية والهجرة واللجوء للفترة 2021-2027 بمقدار 2,6 مرة، أي أكثر من 34,9 بليون يورو، مقارنة بـ 13 بليون يورو

(32) انظر <https://news.stanford.edu/2018/01/18/algorithm-improves-integration-refugees/>

(33) ورقة واردة من المركز المعني بدراسات العرق وعدم المساواة والقانون، التابع لكلية الحقوق بجامعة نيويورك.

(34) انظر www.dezeen.com/2020/02/10/greece-floating-sea-border-wall-news/

(35) انظر أيضاً، Ana Beduschi، "International migration management in the age of artificial intelligence"، *Migration Studies* (2020)؛ ورقة واردة من أنا بيدوشي.

(36) ورقة واردة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(37) انظر www.aljazeera.com/opinions/2019/11/1/why-climate-action-needs-to-target-the-border-industrial-complex/

(38) ورقة واردة من داكشاني سورياكوماران وبرامي جيجان.

(39) المرجع نفسه.

(40) المرجع نفسه.

للفترة 2014-2020⁽⁴¹⁾. وتتوقع دراسات السوق الحديثة أن يتراوح معدل النمو السنوي المركب لسوق أمن الحدود العالمي هذا بين 7,2 و 8,6 في المائة (أي 65 إلى 68 بليون دولار) بحلول عام 2025⁽⁴²⁾.

17 - ومن بين التكنولوجيات الرقمية الناشئة التي تحرك المجمع الصناعي الحدودي، تؤدي الطائرات بدون طيار التي تقدم الخدمات لرصد الحدود والاستدلال الأحيائي الذي يساعد في بناء "الحدود الذكية"⁽⁴³⁾ دوراً رئيسياً. والجهات الكبرى والمستفيدة من الشركات في قطاع خدمات رصد الحدود هي إلى حد كبير شركات عسكرية من بلدان الشمال، وبعضها، مثل لوكهيد مارتين، هي أكبر بائعي الأسلحة في العالم⁽⁴⁴⁾. كما أن شركات تكنولوجيا المعلومات مثل شركة آي بي إم هي جهات فاعلة رئيسية، بما في ذلك في مجالي جمع البيانات ومعالجتها⁽⁴⁵⁾. ويمارس العديد من هذه الشركات الفاعلة تأثيراً كبيراً في عملية صنع القرار المحلية والدولية في مجال إدارة الحدود الرقمية⁽⁴⁶⁾. ويزيد "الباب الدوار" بين القطاع العام والشركات الخاصة من دقة وضبابية الخط الفاصل بين الحكومة (مراقبة الحدود، والجيش) والصناعة (الأمن والشركات الاستشارية)⁽⁴⁷⁾. كما ترتبط الشركات بالحكومات من خلال المشاريع المشتركة. وتشير إحدى الأوراق إلى أنه، في عام 2016، مثلاً، أنشأت شركة سيفيول الفرنسية المشتركة بين القطاعين العام والخاص قواعد بيانات لبصمات الأصابع تخص مالي والسنغال⁽⁴⁸⁾. ويسعى هذان المشروعان، اللذان تم تمويلها بمبلغ قدره 53 مليون يورو من صندوق الاتحاد الأوروبي الاستئماني لحالات الطوارئ لتحقيق الاستقرار والتصدي للأسباب الكامنة للهجرات غير النظامية ومشاكل المشردين في أفريقيا، إلى تحديد اللاجئين الذين يصلون إلى أوروبا من كلا البلدين وترحيلهم⁽⁴⁹⁾. وتمتلك فرنسا 40 في المائة من أسهم شركة سيفيول، في حين يمتلك كل واحد من منتجي الأسلحة، إيرباص وسافران وثاليس، أكثر من 10 في المائة من أسهم الشركة⁽⁵⁰⁾. وهذا يوضح كذلك كيف تستخدم بلدان الشمال المعونة الدولية للنهوض بمخططاتها الحدودية في بلدان الجنوب.

18 - وأشار أحد الباحثين إلى الشاغل الملح المتمثل في صعود "الاستعمار التكنولوجي"، الذي يبرز "الدور الأساسي الذي تؤديه البيانات والابتكارات الرقمية في ترسيخ أوجه عدم المساواة بين اللاجئين

(41) انظر https://ec.europa.eu/commission/presscorner/detail/en/IP_18_4106.

(42) انظر www.issuewire.com/border-security-system-industry-projected-to-garner-usd-6781-billion-by-2025-flir-systems-lockhee-1631530966252699 و www.marketresearchfuture.com/reports/border-security-market-1662.

(43) ورقة واردة من داكشيني سورياكوماران وبرامي جيغان.

(44) المرجع نفسه.

(45) المرجع نفسه.

(46) المرجع نفسه، نقلاً عن www.escc-net.org/corporateaccountability/corporatecapture.

(47) ورقة واردة من داكشيني سورياكوماران وبرامي جيغان.

(48) Mark Akkerman, "Expanding the fortress: the policies, the profiteers and the people shaped by EU's border externalisation programme" (2018).

(49) المرجع نفسه، نقلاً عن https://ec.europa.eu/trustfundforafrica/sites/eutfa/files/eutfa_2016_annual_report_final_en.pdf.

(50) انظر <https://privacyinternational.org/new-analysis/4290/heres-how-well-connected-security-company-quietly-building-mass-biometric> و www.afronline.org/?=42722.

والوكالات الإنسانية، وفي نهاية المطاف، أوجه عدم المساواة في السياق العالمي⁽⁵¹⁾، وهو الدور الذي تغذيه جزئياً أرباح الشركات وتخلي الحكومات عن المسؤولية عن حقوق الإنسان. وتترسخ أوجه عدم المساواة هذه في أشكال التجريب التكنولوجي، واستخراج البيانات والقيمة، والأشكال المباشرة وغير المباشرة للتمييز المبينة في الفرع الثالث أدناه.

19 - وباختصار، فإن العديد من تكنولوجيات الحدود الرقمية تستبدل أو تيسر عمليات صنع القرار البشري، وأحياناً بطرق تثير شواغل خطيرة من منظور حقوق الإنسان. كما أن هذه التكنولوجيات توسع من السلطة والسيطرة اللتين يمكن أن تمارسهما الحكومات والجهات الفاعلة الخاصة على المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية وغيرهم في ظل الحماية من القيود القانونية والقضائية. وبعبارة أخرى، فإنها تضخم احتمالات حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتنتهج في ذلك نهجاً تتحايل على الضمانات الموضوعية والإجرائية التي هي أساسية في سياق مراقبة الحدود. ويسلط الفرع الثالث أدناه الضوء على مجموعة الانتهاكات التمييزية لحقوق الإنسان التي تتيحها الأجهزة والهياكل الأساسية الرقمية على الحدود، ويستعري الانتباه إلى هذا التوسع في السلطة وإلى هذا التراجع في القيود.

ثالثاً - تحديد التمييز العنصري والمعادي للأجانب في سياق المراقبة الرقمية للحدود والهجرة

ألف - التمييز المباشر وغير المباشر

1 - المنابر الإلكترونية

20 - أبرزت المشاورات التي أجريت مع المهاجرين واللّاجئين وعديمي الجنسية استخدام منصات وسائل التواصل الاجتماعي، مثل فيسبوك وتويتر وواتساب، لنشر الكراهية العنصرية وكراهية الأجانب، وأفاد البعض أنه جرى استهدافهم مباشرة برسائل شخصية على هذه المنصات. وأفاد مشاركون في ماليزيا على سبيل المثال بتزايد الدعوة إلى العنصرية وكراهية الأجانب على منصات وسائل التواصل الاجتماعي عقب تفشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وفي بعض الحالات، نشر المستخدمون صوراً للمهاجرين واللّاجئين الذين اعتبروهم "غير قانونيين"، مما أثار مخاوف جدية من أن ينضاف إلى الإساءة على الإنترنت استهداف لاحق للأفراد في الواقع.

21 - واسترعت إحدى الورقات الانتباه إلى موقع يديره مجهولون ويعنى بالإدراج في القوائم السوداء، وهو موقع بعثة كناري (Canary Mission)، الذي يستهدف بشكل متحيز الطلاب والأساتذة والنشطاء الذين ناصروا علناً الحقوق الفلسطينية ويستهدف بشكل غير متناسب المنحدرين من أصل عربي. وتقيد الورقة بأن المعلومات المنشورة في موقع بعثة كناري استخدمها موظفو الهجرة الإسرائيليون في سياق إدارة ومراقبة الحدود الإسرائيلية، وعلى حدود الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك لمنع الدخول⁽⁵²⁾. وهذه الممارسات

(51) Mirca Madianou, "Technocolonialism: digital innovation and data practices in the humanitarian response to refugee crises", *Social Media + Society* (April 2019).

(52) ورقة وإرادة من مؤسسة فلسطين القانونية.

تنتهك الحق في المساواة والحق في عدم التمييز، وكذا ضمانات حرية التعبير، وتترك من تنتهك حقوقهم بسبل محدودة للانتصاف.

2 - التنمية العرقية

22 - أبرزت المشاورات مع المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية أيضاً دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية العرقية والإثني في سياق مراقبة الحدود. وأثار المشاركون شواغل بشأن التنمية الإثني للروما على حدود مقدونيا الشمالية. وكشفت حالة من حالات التنمية العرقية للروما في عام 2017 أن المسؤولين يخزنون البيانات البيومترية للأفراد الذين يتم منعهم من عبور هذه الحدود في "قائمة للمراقبة"⁽⁵³⁾. وأعرب المدافعون عن حقوق الإنسان عن شواغل وجيهة من أن هذه الأنواع من القوائم تعباً بشكل غير متناسب بأسماء الروما، الذين يتعرضون للتنميط الإثني وتتاح لهم سبل محدودة للطعن في إدراجهم في القوائم.

3 - الجمع الإلزامي للبيانات البيومترية، ونظم تحديد الهوية الرقمية، والإقصاء من الخدمات الأساسية

23 - تستلزم الدول بصورة متزايدة جمع بيانات بيومترية واسعة النطاق من غير المواطنين، حيث يثير جمع هذه البيانات واستخدامها شواغل بشأن أشكال التمييز المباشرة وغير المباشرة على أساس العرق والانتماء الإثني والأصل القومي والنسب بل وحتى الدين. ومثلما ذكر أعلاه، لا يكون للاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية، في معظم الحالات، أي سيطرة على كيفية تبادل البيانات التي جمعت منهم. وتفيد إحدى الورقات أن الهند تطلب جمع بيانات بيومترية إلزامية من غير المواطنين، ويتمثل أحد أوجه الاستخدام التمييزي لهذه البيانات في الاحتجاز والترحيل الموجهين حتى وإن تعلق الأمر بالاجئين مثل الروهينغيا⁽⁵⁴⁾. وثمة شغل آخر أثير في سياق الهند وهو استخدام آدهار للإقصاء الفعلي من الخدمات الأساسية الحيوية التي تعتمد على نظم آلية يُستبعد منها غير المواطنين استبعاداً كاملاً⁽⁵⁵⁾. ونظراً إلى أن اللاجئين الذين لا يحملون تصاريح إقامة ممنوعون من حمل بطاقات آدهار، فإنهم يتعرضون للتمييز ويُقصون من الحصول على الخدمات الأساسية ومن التمتع "بالحقوق التي تضمن الملاذ الكريم في الهند"⁽⁵⁶⁾. وتفيد هذه الورقة بأنه قد تم حرمان حتى الأطفال اللاجئين من التعليم الابتدائي على أساس عدم امتلاكهم لبطاقة آدهار⁽⁵⁷⁾.

24 - وفيما يتعلق بعديمي الجنسية على وجه الخصوص، أفاد المشاركون في المشاورات بأن التوسع في استخدام النظم الرقمية لتحديد الهوية يدمر وسائل البقاء غير الرسمية التي استحدثتها هذه الجماعات في ظل انعدام الوثائق المناسبة وانعدام الاعتراف بها من جانب الدول التي تقيم فيها. ويُستبعد عديمو الجنسية، الذين ينتمون في الغالب إلى أقليات عرقية وإثنية، بصورة منهجية من قواعد البيانات والوثائق الرقمية للهوية. وتتحدى نظم الهوية البيومترية المركزية إطار الجنسية والمواطنة المعترف به دولياً بطرق متعددة. وتشمل المشاكل الرئيسية صنع القرار عن طريق الخوارزميات، وانتزاع القرارات المتعلقة بالوضع القانوني

(53) انظر www.errc.org/uploads/upload_en/file/5209_file1_third-party-intervention-kham-delchevo-and-others-v-north-macedonia-5-february-2020.pdf

(54) ورقة واردة من أنوبهاف دوت نيواري وجيسكا فيلد.

(55) المرجع نفسه.

(56) المرجع نفسه.

(57) المرجع نفسه.

من المسؤولين الحكوميين وإنطاعتها بالآلات أو المسجلين الذين يديرون مجموعات البيانات البيومترية. ويمكن أن يترتب على ذلك تجريد فعلي من الجنسية المكتسبة دون مراعاة الأصول القانونية أو الضمانات. ويجب أن تكون الاعتبارات الرئيسية نفسها التي يجب أن تصب في كل قرار يتعلق بالحرمان من الجنسية، بما في ذلك عدم التمييز، وتجنب انعدام الجنسية، وحظر التعسف، والتناسب، والضرورة، والشرعية⁽⁵⁸⁾ حاضرة عند النظر في اعتماد نظم هوية بيومترية مركزية. ويمكن أن يؤدي اعتماد هياكل الإدارة الرقمية إلى الحرمان من الجنسية عن طريق تدابير بديلة، دون مراعاة الأصول القانونية - سواء عن قصد أو نتيجة لنظم التسجيل المدني غير المكتملة أو المعيبة⁽⁵⁹⁾. وخلال المشاورات، أفاد مشاركون من المجتمعات النوبية والصومالية في كينيا، ومن مجتمعات الروهنغيا، على سبيل المثال، بمواجهتهم صعوبات منهجية في تأمين الحصول على الهوية الرقمية، وهو ما يهدد بعد ذلك قدرتهم على إيجاد عمل في القطاع الرسمي وحصولهم على الاحتياجات الأساسية الأخرى. وفي بعض الحالات، يبدو أن النظم الرقمية لتحديد الهوية تزيد من تفاقم انعدام الجنسية إذ تؤدي إلى استبعاد جماعات الأقليات الإثنية وعدم الاعتراف بها تماما.

4 - التعرف على اللغة

25 - رغم إمكانية اعتماد نظم تسجيل آلية بغرض تعزيز الكفاءة البيروقراطية، فإن التكنولوجيا المستخدمة فيها يمكن أن تسفر عن نتائج تمييزية. وتفيد إحدى الورقات أن المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين في ألمانيا⁽⁶⁰⁾ يستخدم برنامج تراليتا (TraLita)، وهو برنامج نقل تلقائي، لتسجيل الأسماء العربية بالحروف اللاتينية. بيد أن النظام أكثر عرضة للخطأ عند تسجيل أسماء مقدمي الطلبات المنحدرين من المنطقة المغربية، بمعدل نجاح قدره 35 في المائة مقابل 85 إلى 90 في المائة عند تسجيل أسماء مقدمي طلبات عراقين أو سوريين. كما يمكن أن يخضع مقدمو الطلبات الناطقون باللغة العربية لتحليل اللهجة عند التسجيل. ويستخدم المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين برمجيات لتحليل عينة اللغة المنطوقة لمقدم الطلب لتحديد مدى معقولية الأصل القومي المعلن. وتعتمد هذه البرمجيات على اللهجة العربية الشامية⁽⁶¹⁾، وتثير الورقة مخاوف جدية من أن "قابلية [البرمجيات] للأخطاء لم تتحقق منها قط جهة متخصصة في المراقبة الإشرافية ولا تفهم من جهات خارجية دون اللجوء إلى الخوارزميات المستخدمة"⁽⁶²⁾. ويتمثل الخطر الواضح في أن المتحدثين باللهجات العربية غير الممثلة في البرمجيات قد يُعتبرون خطأ غير موثوقين، ويُستبعدون بالتالي من الحماية القانونية وغيرها من الضمانات، على أساس تمييزي.

5 - استخراج بيانات الأجهزة المحمولة ومعلومات وسائل التواصل الاجتماعي بشأن السكان المهاجرين واللاجئين

26 - تستهدف الحكومات أكثر فأكثر الأجهزة الإلكترونية للمهاجرين واللاجئين كوسيلة للتحقق من المعلومات التي يقدمونها لسلطات الحدود والهجرة. ويمكن للمسؤولين القيام بذلك باستخدام أدوات استخراج البيانات من الأجهزة المحمولة التي تقوم بتنزيل البيانات من الهواتف الذكية، بما في ذلك جهات

(58) Institute on Statelessness and Inclusion et al., Principles on Deprivation of Nationality as a National

Security Measure (2020)، وهو متاح من الرابط <https://files.institutesi.org/PRINCIPLES.pdf>.

(59) المرجع نفسه، المبدأ 10.

(60) ورقة واردة من المجتمع من أجل الحقوق المدنية (Gesellschaft für Freiheitsrechte).

(61) المرجع نفسه.

(62) المرجع نفسه.

الاتصال وبيانات المكالمات الهاتفية والرسائل النصية والملفات المخزنة والمعلومات المتعلقة بالموقع وغير ذلك كثير⁽⁶³⁾. وفي بعض الحالات، يذهب المسؤولون إلى حد حرمان المهاجرين واللاجئين من أجهزتهم الشخصية. فقد أفادت إحدى الورقات بأن "المهاجرين الذين يتم اعتراضهم يجردون بانتظام من ممتلكاتهم من جانب السلطات الكرواتية، ولا سيما جوازات السفر وغيرها من أشكال الهوية والهواتف المحمولة والبطاريات الخارجية المحمولة (أبنك الطاقة)، ويتم طردهم بإجراءات موجزة إلى البوسنة والهرسك"⁽⁶⁴⁾.

27 - وفي ألمانيا وبلجيكا والدانمرك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا، تسمح القوانين بأن تصدر من طالبي اللجوء أو الهجرة الهواطف المحمولة التي تستخرج منها بعد ذلك البيانات وتستخدم في إطار إجراءات اللجوء⁽⁶⁵⁾. وتشكل هذه الممارسات تدخلاً خطيراً وغير متناسب في حق المهاجرين واللاجئين في الخصوصية، على أساس الوضع من حيث الهجرة، وفي واقع الحال، على أساس الأصل القومي. وعلاوة على ذلك، فإن الافتراض بأن البيانات التي يتم الحصول عليها من الأجهزة الرقمية تقضي حتماً إلى أدلة موثوقة هو افتراض معيب⁽⁶⁶⁾. كما لجأت الحكومات إلى استخبارات وسائل التواصل الاجتماعي - أي التقنيات والتكنولوجيات التي تسمح للشركات أو الحكومات برصد مواقع التواصل الاجتماعي، مثل فيسبوك أو تويتر⁽⁶⁷⁾. وبعض هذه الأنشطة يضطلع بها مباشرة المسؤولون الحكوميون أنفسهم، لكن في بعض الحالات، تدعو الحكومات الشركات إلى تزويدها بالأدوات و/أو الدراية التقنية للقيام بهذه المراقبة⁽⁶⁸⁾.

28 - وتناولت إحدى الورقات بالتفصيل ممارسات مثيرة للقلق في ألمانيا⁽⁶⁹⁾. فبموجب المادة 15 من قانون اللجوء المعدل (Asylgesetz)، يجب على طالبي اللجوء غير القادرين على تقديم جواز سفر صالح أو وثيقة مماثلة تسليم جميع حوامل البيانات - ليس فقط الهواطف المحمولة ولكن أيضاً الحواسيب المحمولة، ووحدات التخزين المحمولة، وحتى أساور اللياقة البدنية - إضافة إلى معلومات تسجيل الدخول التي يجب أن يقوم المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين بـ "قراءتها" لتأكيد الهوية أو الجنسية⁽⁷⁰⁾. كما يخول قانون تعزيز إنفاذ وجوب مغادرة البلد (Gesetz zur besseren Durchsetzung der Ausreisepflicht) للمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين تبادل البيانات مع الوكالات الحكومية الأخرى، مثل السلطات الأمنية وأجهزة الاستخبارات⁽⁷¹⁾. وإذا ما تقرر أن القراءة ضرورية، فإنها تتم قبل جلسة الاستماع المتعلقة باللجوء بناءً على طلب من أمانة إجراءات اللجوء بموافقة موقعة من طالب اللجوء⁽⁷²⁾، رغم أنه قد أشير في الورقة إلى أن طالبي اللجوء "يتعرضون لضغوط استثنائية للاستجابة للطلبات الحكومية" خوفاً من العواقب السلبية التي

(63) المرجع نفسه؛ وورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(64) ورقة واردة من شبكة رصد العنف على الحدود.

(65) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(66) ورقة واردة من المجتمع من أجل الحقوق المدنية.

(67) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(68) المرجع نفسه.

(69) ورقة واردة من المجتمع من أجل الحقوق المدنية.

(70) المرجع نفسه.

(71) المرجع نفسه.

(72) المرجع نفسه.

قد تنجم عن إجراءاتهم للجوء⁽⁷³⁾ وقد طالت هذه الممارسة الروتينية أكثر من نصف طالبي اللجوء لأول مرة في العامين الماضيين⁽⁷⁴⁾، وأثارت بالنسبة لجنسيات معينة أكثر من غيرها مخاوف جدية من التمييز الفعلي على أساس الأصل القومي.

29 - وهذه الممارسات التدخلية لاستخراج البيانات من الأجهزة الشخصية في ألمانيا لم يسبق لها مثيل، وتستهدف طالبي اللجوء فقط، واستند في إضفاء الشرعية على هذه التدابير على افتراضات تتطوي على العنصرية وكرهية الأجانب في الخطاب السياسي⁽⁷⁵⁾. وتؤكد الورقة كذلك أن تقييمات حوامل البيانات ثبت أنها غير مناسبة للتحقق من هوية طالب اللجوء أو أصله القومي بأي درجة من اليقين، أو لمنع إساءة استخدام إجراءات اللجوء⁽⁷⁶⁾. ويفشل نظرياً ربع محاولات القراءة تقريباً، وحتى إذا تكلفت عمليات القراءة بالنجاح، فإن معظم تقارير التقييمات غير قابلة للاستخدام لأن مجموعة البيانات التي تم استعراضها صغيرة جداً أو غير كافية⁽⁷⁷⁾. فمن بين 21 505 هواتف محمولة تمت قراءتها بنجاح في عامي 2018 و 2019، أشار حوالي 118 حالة فقط، أو 0,55 في المائة، إلى وجود تناقض⁽⁷⁸⁾. وعلاوة على ذلك، وبما أن الخوارزميات وبيانات التدريب غير معروفة لدى الجمهور، فإن القضاة وغيرهم من صانعي القرار لا يستطيعون تقييم موثوقيتها تقييماً سليماً⁽⁷⁹⁾.

30 - ولئن كانت اللوائح التنظيمية، مثل اللائحة التنظيمية العامة للاتحاد الأوروبي لحماية البيانات، تسعى إلى حماية البيانات والخصوصية، فإن بعض الدول تنشئ إعفاءات في سياق مراقبة الهجرة. فقد أشارت ورقتان إلى إعفاءات ذات صلة من اللائحة التنظيمية العامة لحماية البيانات في قانون حماية البيانات في المملكة المتحدة لعام 2018⁽⁸⁰⁾. وبموجب هذا "الإعفاء المتعلق بالهجرة"، يجوز لكيان له صلاحية معالجة البيانات، ويعرف باسم "مراقب البيانات"، أن يتحايل على الحقوق الأساسية للفرد فيما يتعلق بالوصول إلى البيانات إذا كان القيام بذلك من شأنه أن "يضر بالمراقبة الفعالة للهجرة"⁽⁸¹⁾. وتشمل هذه الحقوق حق الشخص في الاعتراض على بياناته وفي تقييد معالجتها وحقه في شطب البيانات الشخصية⁽⁸²⁾. كما يخلي الإعفاء مراقبي البيانات من مسؤوليتهم عن تقديم المعلومات إلى الأفراد المعنيين عند جمع بياناتهم، بما في ذلك من مصادر أخرى، مثل المدرسة أو صاحب العمل أو السلطة المحلية⁽⁸³⁾. ولا يخول قانون الشرطة المعدل في المملكة المتحدة الشرطة فحسب، بل أيضاً

(73) المرجع نفسه.

(74) المرجع نفسه.

(75) المرجع نفسه.

(76) المرجع نفسه.

(77) المرجع نفسه.

(78) المرجع نفسه.

(79) المرجع نفسه.

(80) المرجع نفسه؛ وورقة واردة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(81) ورقة واردة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(82) المرجع نفسه.

(83) المرجع نفسه.

ضباط الهجرة، اقتحام الهواتف المحمولة وغيرها من الأجهزة الإلكترونية الخاصة بطالبي اللجوء⁽⁸⁴⁾. ويذهب قانون الجريمة والمحاكم في المملكة المتحدة لعام 2013 أبعد من تقييم حوامل البيانات المسموح به في ألمانيا، إذ يتيح لضباط الشرطة والهجرة أن ينفذوا تدابير المراقبة السرية، وينصبوا أجهزة التنصت، ويقوموا باختراق الهواتف المحمولة وأجهزة الكمبيوتر وتفتيشها⁽⁸⁵⁾. ويستهدف الأفراد المعنيون بصورة غير متناسبة على أساس الأصل القومي في حين أن الأصل القومي ينبغي ألا يكون البتة أساساً للانتقاص من الحق في الخصوصية وفي غيره من الحقوق.

باء - الهياكل التمييزية

31 - قدمت المقررة الخاصة، في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان، أمثلة تبين كيف أن تصميم واستخدام تكنولوجيات رقمية ناشئة شتى يمكن أن يصب بصورة متضاربة، مقصودة أو غير مقصودة، في إنتاج هياكل مجبّدة للتمييز العنصري على نحو يقوّض بصورة كلية أو منهجية تمتع فئات معينة بحقوق الإنسان، بسبب عرقها، أو انتمائها الإثني، أو أصلها القومي، إلى جانب سمات أخرى. وبعبارة أخرى، فبدلاً من الاكتفاء بالنظر إلى تلك التكنولوجيات على أنها لا تتطوي إلا على تقويض للوصول إلى حقوق منفصلة من حقوق الإنسان والتمتع بها، حثت على فهمها أيضاً من زاوية قدرتها على إيجاد وإدامة الإقصاء العرقي والإثني بصورة منهجية أو هيكلية. وفي هذا القسم الفرعي، تسلط المقررة الخاصة الضوء على الطرق التي يخضع بها المهاجرون واللاجئون وعديمو الجنسية والجماعات المرتبطة بهم لتدخلات تكنولوجية تعرضهم لمجموعة واسعة من الانتهاكات الفعلية والمحتملة للحقوق على أساس الأصل القومي الفعلي أو المتصور أو الوضع الفعلي أو المتصور من حيث الهجرة.

1 - العمل الإنساني القائم على المراقبة واللجوء القائم على المراقبة

32 - حذر المعلقون من تصاعد "العمل الإنساني القائم على المراقبة"⁽⁸⁶⁾، حيث تؤدي زيادة الاعتماد على التكنولوجيات الرقمية في تقديم الخدمات والعمليات البيروقراطية الأخرى على نحو معاكس إلى إقصاء اللاجئين وطالبي اللجوء من الحصول على الضروريات الأساسية مثل الحصول على الغذاء⁽⁸⁷⁾ ويشير العمل الإنساني القائم على المراقبة إلى "نظم ضخمة لجمع البيانات تستخدمها منظمات المعونة وتزيد عن غير قصد من ضعف الأشخاص الذين هم في حاجة ماسة"⁽⁸⁸⁾. فحتى خطأ في تهجئة الاسم يمكن أن يؤدي إلى "فوضى بيروقراطية" واتهامات بتقديم معلومات خاطئة، ما يبطئ أكثر عملية لجوء بطيئة في الأصل⁽⁸⁹⁾. وغالباً ما تكون الأضرار المحتملة بشأن خصوصية البيانات كامنة وقاسية في مناطق النزاع،

(84) ورقة واردة من المجتمع من أجل الحقوق المدنية.

(85) المرجع نفسه.

(86) انظر www.nytimes.com/2019/07/11/opinion/data-humanitarian-aid.html.

(87) ورقة واردة من آنا بيدوشي.

(88) انظر www.nytimes.com/2019/07/11/opinion/data-humanitarian-aid.html.

(89) Mark Latonero et al., "Digital identity in the migration and refugee context: Italy case study" (Data & Society, April 2019).

حيث يمكن أن تؤدي البيانات التي يتم اختراقها أو تسريبها إلى فصيل متحارب إلى الانتقام من أولئك الذين يُنظر إليهم على أنهم على الجانب الخطأ من النزاع⁽⁹⁰⁾.

33 - وفي هذا الصدد، تسلط إحدى الورقات الضوء على المخاطر المرتبطة بتزايد استخدام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التكنولوجيات الرقمية لإدارة توزيع المعونة⁽⁹¹⁾. ففي مخيمات اللاجئين في أفغانستان، طالبت المفوضية اللاجئين الأفغان العائدين بتسجيل قزحية العين كشرط مسبق لتلقي المساعدة⁽⁹²⁾. ورغم أن المفوضية تبرر جمع صور قزحية العين للاجئين ورقمنتها وتخزينها في نظام إدارة الهوية البيومترية كوسيلة لكشف ومنع الاحتيال⁽⁹³⁾، فإن تأثير معالجة هذه البيانات الحساسة يمكن أن يكون خطيراً عندما تكون النظم معيبة أو عندما يساء استخدامها⁽⁹⁴⁾. ووثق أيضاً أن أدوات المراقبة البيومترية هذه أدت إلى نفور من النظم وإلى فقدان إمكانية الحصول على السلع والخدمات من أجل البقاء⁽⁹⁵⁾. وأشارت هذه الورقة، على سبيل المثال، إلى فشل التكنولوجيا في مخيمات اللاجئين الروهينغا في بنغلاديش، ما أدى إلى حرمان اللاجئين من الحصص الغذائية⁽⁹⁶⁾.

34 - ويؤدي جمع كميات هائلة من البيانات عن المهاجرين واللاجئين إلى قضايا خطيرة وانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان تتعلق بتبادل البيانات والحصول عليها، لا سيما في أماكن مثل مخيمات اللاجئين حيث الفوارق في السلطة بين وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمجتمعات المتضررة صارخة بالفعل. وعلى الرغم من أن تبادل البيانات عن الأزمات الإنسانية أو تحديد الهوية البيومترية كثيراً ما يُقدم على أنه وسيلة لزيادة الكفاءة والتعاون بين الوكالات وبين الدول، فإن الفوائد المتأتية من جمع البيانات لا تتحقق بالتساوي. ويثير جمع البيانات واستخدام التكنولوجيات الجديدة، لا سيما في السياقات التي تتسم بفوارق حادة في السلطة، قضايا تتعلق بالموافقة المستنيرة والقدرة على رفض الموافقة. وفي مختلف أماكن الهجرة القسرية والمعونة الإنسانية، مثل المفرق، في الأردن، تستخدم التكنولوجيات البيومترية في شكل مسح القزحية بدلاً من بطاقات الهوية مقابل الحصص الغذائية⁽⁹⁷⁾. ومع ذلك، فإن اشتراط جمع البيانات للحصول على الغذاء يزيل أي مظهر من مظاهر الاختيار أو الاستقلال الذاتي من جانب اللاجئين - فالموافقة لا يمكن أن تعطى بحرية في حال كان البديل هو المجاعة. وفي الواقع، كشف تحقيق في مخيم الأزرق للاجئين⁽⁹⁸⁾ أن معظم اللاجئين الذين أجريت مقابلات معهم لم يكونوا مرتاحين لمثل هذه التجارب

(90) انظر www.nytimes.com/2019/07/11/opinion/data-humanitarian-aid.html.

(91) ورقة واردة من منظمة العفو الدولية.

(92) المرجع نفسه.

(93) المرجع نفسه.

(94) المرجع نفسه، نقلاً عن الوثيقة A/HRC/39/29.

(95) ورقة واردة من منظمة العفو الدولية.

(96) المرجع نفسه.

(97) Fleur Johns, "Data, detection, and the redistribution of the sensible in international law", *American Journal of International Law*, vol. 111, No. 1 (2017)؛ انظر أيضاً <https://medium.com/unhcr-innovation-service/managing-risk-to-innovate-in-unhcr-91fe9294755b>.

(98) انظر www.irinnews.org/analysis/2016/05/18/eye-spy-biometric-aid-system-trials-jordan.

التكنولوجية ولكنهم شعروا أنهم لا يستطيعون الرضا إذا أرادوا الطعام. ولا يمكن أن يبرر هدف أو وعد تحسين تقديم الخدمات مستويات الإكراه الضمني التي تقوم عليها نظم من هذا القبيل⁽⁹⁹⁾.

35 - وأبرزت المشاورات مخاوف اللاجئين الروهينغا في بنغلاديش والهند من إمكانية تبادل بياناتهم بطرق تزيد من خطر إعادتهم القسرية، أو إطلاع حكومة ميانمار عليها، بما يزيد من تعرضهم لانتهاكات حقوق الإنسان في حالة الإعادة القسرية وغيرها من أشكال عودة هذه الجماعات إلى بلدانهم الأصليين. ومن الشواغل الخطيرة في هذا السياق مسألة "الانحراف عن الوظيفة المحددة"، حيث يتم تبادل البيانات التي تُجمع في سياق من السياقات (مثل رصد الاحتيال من المستوى المنخفض) ويُعاد استخدامها لأغراض مختلفة (مثل ملء سجلات المشتبه في أنهم إرهابيون محتملون)⁽¹⁰⁰⁾، دون مراعاة أي ضمانات إجرائية وموضوعية للأفراد الذين يجري تبادل بياناتهم وإعادة استخدامها لأغراض أخرى.

36 - وفي بعض الحالات، يمكن أن تؤدي طبيعة جمع البيانات ذاتها إلى نتائج تمييزية للغاية. فللفرار من الإبادة الجماعية في ميانمار، عبر أكثر من 742 000 من اللاجئين الروهينغا العديدين الجنسية إلى بنغلاديش منذ آب/أغسطس 2017⁽¹⁰¹⁾. ولم يقدم نظام التسجيل لدى مفوضية شؤون اللاجئين وحكومة بنغلاديش "الروهينغا" خيار هوية إثنية، وبدلاً من ذلك استخدموا "مواطني ميانمار"، وهو اصطلاح لا تعترف به ميانمار، ولا يعكس حقيقة أن الروهينغا هم عديمو الجنسية بسبب حرمانهم تعسفاً من حقهم في جنسية ميانمار⁽¹⁰²⁾. وكما تشير إحدى الأوراق، فإن التصنيف باستخدام هذا الاصطلاح الذي لا يمكن تمييزه في بطاقات الهوية الرقمية الخاصة بهم يرقى إلى شكل من أشكال "الإبادة الرمزية للروهينغا" المطلوب منهم حمل واستخدام هذه البطاقات⁽¹⁰³⁾.

37 - كما أن إقصاء اللاجئين وطالبي اللجوء من الخدمات الأساسية الضرورية من خلال نظم التكنولوجيا الرقمية يحدث أيضاً خارج مخيمات اللاجئين. وتسوق إحدى الأوراق مثلاً من ألمانيا. ففي هذا البلد، ينص قانون استحقاقات طالبي اللجوء، على أن الأشخاص غير الحاملين للوثائق اللازمة يتمتعون بنفس الحق في الرعاية الصحية الذي يتمتع به طالبو اللجوء⁽¹⁰⁴⁾. بيد أن مكتب الرعاية الاجتماعية الذي يدير الرعاية الصحية للأشخاص غير الحاملين للوثائق اللازمة عليه واجب إبلاغ سلطات الهجرة ببياناتهم الشخصية بموجب المادة 87 من قانون الإقامة، التي تنظم "نقل البيانات والمعلومات للسلطات الأجنبية" من قبل جميع السلطات العامة⁽¹⁰⁵⁾. وهذا يعني أن الحصول على الرعاية الصحية بشكل قانوني قد يؤدي

(99) انظر www.unhcr.org/innovation/wp-content/uploads/2020/04/Space-and-imagination-rethinking-refugees%E2%80%99-digital-access_WEB042020.pdf و Dragana Kaurin, "Data protection and digital agency for refugees".

(100) ورقة واردة من ميركا ماديانو.

(101) انظر www.unhcr.org/en-us/rohingya-emergency.html.

(102) Mirca Madianou, "Technocolonialism: digital innovation and data practices in the humanitarian response to refugee crises".

(103) ورقة واردة من ميركا ماديانو.

(104) ورقة واردة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(105) المرجع نفسه.

إلى إنفاذ قوانين الهجرة، الأمر الذي يرجح أن يكون له تأثير مثبط على المهاجرين واللاجئين يشيهم عن اللجوء إلى خدمات الرعاية الصحية حتى في حالات الطوارئ.

2 - التجريب التكنولوجي

38 - تشير الورقات المتلفة لإعداد هذا التقرير مخاوف جدية بشأن التجارب التكنولوجية الواسعة النطاق التي تجريها الجهات الفاعلة التابعة وغير التابعة للدول على اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية. وتشمل هذه التجارب اختبار منتجات تكنولوجية مختلفة في ظل ظروف تكون فيها قدرة الفئات المستهدفة محدودة أو معدومة على تقديم الموافقة المستنيرة، وتكون فيها آثار الاختبارات والتجارب على حقوق الإنسان سلبية أو غير معروفة. وعادة ما لا تكون لدى اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية سبل أو تكون لديهم سبل محدودة للطعن في هذه التجارب التكنولوجية، والاعتراض على انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تكون مرتبطة بها. وعلاوة على ذلك، فإن الأصل القومي والوضع من حيث المواطنة/الهجرة هما اللذان يعرضان اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية لهذه التجارب، ما يثير شواغل جدية بشأن هياكل الضعف التمييزية.

39 - واسترعت إحدى الورقات الانتباه إلى iBorderCtrl (النظام النقال الذكي لمراقبة الحدود)، المندرج في إطار برنامج أفق 2020 للاتحاد الأوروبي، الذي "يهدف إلى إتاحة مراقبة حدودية شاملة وأسرع لمواطني الدول الثالثة الذين يعبرون الحدود البرية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي"⁽¹⁰⁶⁾. ويستخدم هذا النظام تكنولوجيات الأجهزة والبرامج الحاسوبية التي تسعى إلى أتمتة مراقبة الحدود⁽¹⁰⁷⁾. ومن بين ميزاته أنه يقوم بالكشف الآلي عن الخداع⁽¹⁰⁸⁾. وقد قام الاتحاد الأوروبي بتجربة جهاز كشف الكذب هذا في مطارات في لاتفيا وهنغاريا واليونان⁽¹⁰⁹⁾. وأفيد أن النظام تم إخضاعه للاختبار في عام 2019 على الحدود الصربية الهنغارية وفشل⁽¹¹⁰⁾. ويجسد النظام الاتجاه إلى تجريب تكنولوجيات المراقبة وغيرها من التكنولوجيات على طالبي اللجوء، استناداً إلى أسس مشكوك فيها علمياً⁽¹¹¹⁾. واستناداً إلى نظرية "علم التعرف العاطفي" التي يوجد جدال بشأنها، يستعيض النظام عن حرس الحدود من البشر بنظام للتعرف على الوجه يقوم بمسح تشوهات الوجه بينما يجيب المسافرون على سلسلة من الأسئلة⁽¹¹²⁾. كما تقوم بلدان أخرى مثل نيوزيلندا بتجربة استخدام تكنولوجيا التعرف الآلي على الوجه لتحديد ما يسمى "مثيري الشغب" في المستقبل، مما دفع منظمات المجتمع المدني إلى تقديم طعون قانونية على أساسي التمييز والتمييط العرقي⁽¹¹³⁾.

(106) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(107) للاطلاع على معلومات عامة عن المشروع، انظر European Commission, "Smart lie-detection system to tighten EU's busy borders" (24 October 2018)، وهو متاح من الرابط https://ec.europa.eu/research/infocentre/article_en.cfm?artid=49726

(108) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(109) ورقة واردة من مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان. أنظر أيضاً Petra Molnar, "Technology on the margins: AI and global migration management from a human rights perspective" (2019)؛ ورقة واردة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(110) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(111) المرجع نفسه.

(112) ورقة واردة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(113) انظر www.nzherald.co.nz/nz/news/article.cfm?c_id=1&objectid=12026585

40 - وتقوم الدول حالياً بتجارب لأتمتة مختلف جوانب عملية صنع القرار المتعلقة بالهجرة واللجوء. فعلى سبيل المثال، لجأت كندا، منذ عام 2014 على الأقل، إلى شكل من أشكال صنع القرار الآلي في نظام الهجرة واللجوء⁽¹¹⁴⁾. وبحسب تقرير لجامعة تورنتو صدر في عام 2018 مخاطر استخدام الذكاء الاصطناعي لاستبدال قرارات الهجرة أو تعظيمها من منظور حقوق الإنسان، وأشار إلى أن هذه العمليات تستحدث مختبراً للتجارب العالية الخطورة في إطار نظام ينطوي بالفعل على درجة عالية من التقدير والغموض⁽¹¹⁵⁾. وإن تداعيات اعتماد نهج صنع القرار الآلي في سياق الهجرة واللجوء بعيدة المدى. فعلى الرغم من أن حكومة كندا أكدت أن هذا النوع من التكنولوجيا يقتصر فقط على تعظيم عملية صنع القرار البشري ويقصر على بعض طلبات الهجرة، لا توجد آلية قانونية لحماية الحقوق الإجرائية لغير المواطنين ومنع انتهاكات حقوق الإنسان من الحدوث. وتستخدم حالياً خوارزميات مماثلة للتأشيرات في المملكة المتحدة وقد تم الطعن فيها قضائياً بسبب ما يمكن أن تنطوي عليه من تمييز⁽¹¹⁶⁾. كما تعتمد سويسرا وكندا والمملكة المتحدة نهج صنع القرار الآلي أو القائم على الخوارزميات "لاختيار اللاجئين وإعادة توطينهم"⁽¹¹⁷⁾. ويؤثر إدخال التكنولوجيات الجديدة على كل من العمليات والنتائج المرتبطة بالقرارات التي كانت ستتخذها لولا ذلك المحاكم الإدارية وموظفو الهجرة وموظفو الحدود والمحللون القانونيون وغيرهم من الموظفين المسؤولين عن الإدارة في نظم الهجرة واللجوء، ومراقبة الحدود، وإدارة التعامل مع اللاجئين. وهناك افتقار خطير للوضوح حول كيفية تفسير المحاكم لمبادئ القانون الإداري مثل العدالة الطبيعية، والعدالة الإجرائية، ومعيار المراجعة عندما يتعلق الأمر بالنظام الآلي لاتخاذ القرار أو حيثما يتم استخدام غير شفاف للتكنولوجيا.

41 - وفي بعض السياقات، يتصل التجريب التكنولوجي بحكم طبيعته بعملية جمع البيانات الوراثية، التي تبرز أغراضها على أسس واهية، ولكنها تثير شواغل جدية وملموسة بشأن حقوق الإنسان. ووصفت إحدى الأوراق نظام فهرس الحمض النووي المدمج، وهو قاعدة بيانات للحمض النووي لأغراض الطب الشرعي في الولايات المتحدة تقوم من خلالها فرادى الولايات والحكومة الاتحادية بجمع المعلومات الوراثية وتخزينها وتبادلها⁽¹¹⁸⁾. ومنذ كانون الثاني/يناير 2020، تقوم الحكومة الاتحادية بجمع الحمض النووي من أي شخص يوجد رهن الاحتجاز في دوائر الهجرة⁽¹¹⁹⁾. وهذا يعني أن "النظام سيخزن للمرة الأولى بيانات وراثية لأشخاص لم يتهموا بأي جريمة، لأغراض الكشف عن الجريمة"، وهو ما يسقط الشرط المسبق القائم منذ زمن طويل وهو لزوم وجود سلوك إجرامي مزعوم سابق للقيام بجمع الحمض النووي⁽¹²⁰⁾. وغير المواطنين

Petra Molnar and Lex Gill, "Bots at the gate: a human rights analysis of automated decision-making in Canada's immigration and refugee system", Citizen Lab and International Human Rights Program, Faculty of Law, University of Toronto, Research Report No. 114 (September 2018).

(115) المرجع نفسه.

(116) انظر www.foxglove.org.uk/news/home-office-says-it-will-abandon-its-racist-visa-algorithm-nbsp-after-we-sued-them.

(117) ورقة واردة من مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان؛ ورقة واردة من أنا بيدوشي، نقلا عن مؤلف Petra Molnar and Lex Gill, "Bots at the gate: a human rights analysis of automated decision-making in Canada's immigration and refugee system".

(118) ورقة واردة من دانييل موراليس، وناتالي رام، وجيميكا روبرتس.

(119) المرجع نفسه.

(120) المرجع نفسه.

الذين هم رهن الاحتجاز في دوائر الهجرة ليسوا مجرمين كقاعدة⁽¹²¹⁾. والواقع أن الغالبية العظمى من مخالفات الهجرة التي يُحتجز بسببها مهاجر هي ذات طابع مدني⁽¹²²⁾. وفي حالة طالبي اللجوء، الذين يشكلون نسبة تزداد ارتفاعاً من المحتجزين من غير المواطنين، تسمح القوانين الدولية والمحلية لهم صراحة بدخول الولايات المتحدة للمطالبة بالحق في اللجوء⁽¹²³⁾. وتشير الورقة عن حق إلى أن سياسة الهجرة الجديدة التي توسع النظام تنحو بالولايات المتحدة نحو بناء "مرصد جامع للبيانات الوراثية" قد تكون أغراضه وأثاره تمييزية. ويمكن أن يتحول النظام إلى أداة بائسة للمراقبة الوراثية "ستشمل أي شخص داخل حدود الولايات المتحدة، بما في ذلك الأمريكيون العاديون الذين لم يدانوا أو حتى يشتبه في سلوكهم الإجرامي"، مما يهدد الديمقراطية وحقوق الإنسان⁽¹²⁴⁾، بما في ذلك على أساس الأصل القومي.

42 - وبما أن جائحة كوفيد-19 زادت تشجيع تكنولوجيات المراقبة وغيرها من التكنولوجيات التي تستهدف اللاجئين والمهاجرين وأصفت الشرعية عليها، فقد أخضعت هذه الفئات لمزيد من التجارب⁽¹²⁵⁾. ومن الأمثلة على ذلك النشر التجريبي لجواز مناعة يسمى "جواز كوفيد" في غرب أفريقيا⁽¹²⁶⁾. وهذه المبادرة الرقمية، التي هي نتاج شراكة بين شركة ماستركارد والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، وهو تحالف بين القطاعين العام والخاص من أجل التطعيم، تجمع بين الاستدلال الأحيائي، واقتفاء أثر مخالطي المرضى، والمدفوعات غير النقدية، وتحديد الهوية الوطنية، وإنفاذ القانون⁽¹²⁷⁾. وهذه التكنولوجيات لا تعمل خارج نطاق تقييمات وأنظمة حقوق الإنسان فحسب، بل إنها قد تهدد أيضاً حقوق الإنسان، بما في ذلك حرية التنقل، والحق في الخصوصية، والحق في الاستقلال الجسدي، والحق في المساواة وعدم التمييز، لا سيما بالنسبة للاجئين والمهاجرين⁽¹²⁸⁾.

3 - التهديد الخارجي لمراقبة الحدود

43 - أصبح التهديد الخارجي لمراقبة الحدود - أي جعل مراقبة الحدود الوطنية والإقليمية في عهدة مناطق جغرافية أخرى درءاً لتوافد المهاجرين واللاجئين - أداة شائعة لمراقبة الحدود لدى العديد من البلدان والمناطق. وانتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بالتهديد الخارجي لمراقبة الحدود موثقة توثيقاً جيداً⁽¹²⁹⁾. ولا يؤثر التهديد الخارجي على جميع الجنسيات والقوميات بنفس القدر. فله تأثير غير متناسب على الأشخاص المنحدرين من أفريقيا وأمريكا الوسطى والجنوبية وجنوب آسيا، وتغذيه في كثير من المناطق سياسات قومية إثنية تقوم على العرق وكرهية الأجانب تسعى إلى استبعاد بعض الجماعات القومية والإثنية

(121) المرجع نفسه.

(122) المرجع نفسه.

(123) المرجع نفسه.

(124) المرجع نفسه.

(125) ورقة واردة من منظمة العفو الدولية.

(126) المرجع نفسه.

(127) المرجع نفسه.

(128) المرجع نفسه.

(129) انظر، على سبيل المثال، A/HRC/23/46 و A/HRC/29/36 و A/72/335.

منها على أسس تمييزية. وقد اعتمدت الدول والتكتلات الإقليمية بشكل متزايد على التكنولوجيات الرقمية لتنفيذ هذا التعهيد الخارجي لمراقبة الحدود، مما أدى إلى تعزيز وتوسيع النظم التمييزية والإقصائية.

44 - وسلطت إحدى الورقات الضوء على النظام الأوروبي لمراقبة الحدود باعتباره برنامجا يستخدم تكنولوجيات البيانات الضخمة للتنبؤ بحركة المرور عبر حدود الاتحاد الأوروبي ومراقبتها ورصدها⁽¹³⁰⁾. ويقوم بنشر طائرات استطلاع بدون طيار في البحر الأبيض المتوسط، من أجل إخطار قوات خفر السواحل الليبية باعتراض قوارب اللاجئين والمهاجرين وإعادة المهاجرين إلى ليبيا⁽¹³¹⁾. وعلى الرغم من أن المفوضية الأوروبية تصر على أن الطائرات بدون طيار هي لأغراض المراقبة المدنية فقط⁽¹³²⁾، فإن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قد نددت بتنسيق عمليات صد المهاجرين واللاجئين وعدم تقديم المساعدة إليهم في البحر الأبيض المتوسط، مما يجعله أحد أكثر طرق الهجرة إزهاقا للأرواح في العالم⁽¹³³⁾. وتكنولوجيا المراقبة أساسية للتنسيق في هذا السياق.

45 - وأفادت ورقة أخرى بمشاركة 13 بلدا أوروبيا في مشروع روبردر، وهو "نظام ذاتي التشغيل لمراقبة الحدود يعمل بكامل طاقته"⁽¹³⁴⁾. ويتكون روبردر من روبوتات متحركة غير مأهولة قادرة على العمل بشكل مستقل أو جماعي، في مجموعة من البيئات - في الجو، وعلى سطح الماء، وتحت الماء، وعلى الأرض⁽¹³⁵⁾. وهذه الزيادة المقترحة في استخدام الطائرات بدون طيار في مراقبة حدود أوروبا تؤدي إلى تقاوم لا مركزية المنطقة الحدودية بتجزئتها إلى طبقات مختلفة من المراقبة رأسيا وأفقيا، وتعليق سلطة الدولة في الجو، وتوسيع الحدود بصريا وافتراضيا، وتحويل الناس إلى مواضيع أمنية ونقاط بيانات لتحليلها وتخزينها وجمعها وتوضيحها⁽¹³⁶⁾. ويؤدي استخدام التكنولوجيا الذاتية التشغيل العسكرية أو شبه العسكرية أيضا إلى تعزيز الصلة بين الهجرة والأمن القومي والاتجاه المتزايد إلى تجريم الهجرة واستخدام التصنيفات القائمة على المخاطر لتحديد الحالات والتنبيه إليها⁽¹³⁷⁾. وما برحت الدول، ولا سيما تلك التي تشهد حدودها تدفق أعداد كبيرة من المهاجرين الوافدين، تستخدم طرقا شتى لثني طالبي اللجوء عن تقديم طلبات اللجوء

(130) ورقة واردة من مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، نقلا عن مؤلف Btiha Ajana, "Augmented borders: big data and the ethics of immigration control", *Journal of Information, Communication and Ethics in Society*, vol. 13, issue 1 (2015).

(131) ورقة واردة من منظمة الفرنسييسكان الدولية، نقلا عن www.middleeastmonitor.com/20190819-eu-using-israel-drones-to-track-migrant-boats-in-the-med/.

(132) ورقة واردة من منظمة الفرنسييسكان الدولية، نقلا عن www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2019-003257-ASW_EN.pdf.

(133) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25875&LangID=E.

(134) ورقة واردة من مؤسسة هومو ديجيتاليس. انظر أيضا <https://roborder.eu/>. والبلدان المشاركة هي إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، ورومانيا، وسويسرا، وفنلندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهنغاريا، واليونان.

(135) المرجع نفسه.

(136) Raluca Csernaton, "Constructing the EU's high-tech borders: Frontex and dual-use drones for border management".

(137) ورقة واردة من ديميتري فان دن ميرشي.

قانوناً. وهذا النوع من سياسة الردع واضح جداً في إسبانيا وإيطاليا واليونان⁽¹³⁸⁾، وهي بلدان تقع على الحدود الجغرافية لأوروبا، التي تعتمد اعتماداً متزايداً على الردع العنيف وسياسات "الصدّ".

46 - وسلطت إحدى الورقات الضوء على استخدام كرواتيا لتكنولوجيات يمولها الاتحاد الأوروبي للكشف، على طول طريق البلقان، عن اللاجئين والمهاجرين، الذين يسافرون من البوسنة والهرسك وصربيا عبر كرواتيا للوصول إلى حدود شنغن، واعتقالهم، وإعادتهم إلى أوطانهم الأصلية⁽¹³⁹⁾. وتزعم هذه الورقة وقوع المئات من انتهاكات حقوق الإنسان في السنوات الثلاث الماضية، بما في ذلك "عمليات صد غير قانونية" تعكس "انشقاقات عنصرية بطبيعتها"⁽¹⁴⁰⁾. إن تكنولوجيات المراقبة من قبيل الطائرات بدون طيار والمروحيات المزودة بالكواشف الضوئية الآلية "تم استخدامها أسلحة ضد المرتحلين من الناس، مما يجعلهم أسهل للكشف، ويفاقم بالتالي ضعفهم والمخاطر التي يواجهونها"⁽¹⁴¹⁾.

47 - ويتم أيضاً تنفيذ التعهيد الخارجي لمراقبة الحدود بشكل تمييزي من خلال برامج تبادل البيانات البيومترية عبر الحدود الوطنية بين بلدان متعددة. وأفادت إحدى الورقات بوجود برنامج لتبادل البيانات البيومترية بين حكومتي المكسيك والولايات المتحدة⁽¹⁴²⁾. وفي آب/أغسطس 2018، كانت المكسيك قد نفذت البرنامج الممول من الولايات المتحدة في جميع محطات معالجة ملفات الهجرة وعددها 52 محطة⁽¹⁴³⁾. ويستخدم هذا البرنامج الثنائي بيانات بيومترية لفحص المهاجرين المحتجزين في المكسيك الذين يُزعم أنهم حاولوا عبور الحدود إلى الولايات المتحدة أو ينتمون إلى عصابة إجرامية⁽¹⁴⁴⁾. ومع ذلك، نفى المعهد الوطني المكسيكي للهجرة أنه عالج بيانات بيومترية في رده على طلبات المعلومات المتعلقة بحرية الوصول إلى المعلومات⁽¹⁴⁵⁾.

4 مراقبة الهجرة⁽¹⁴⁶⁾

48 - أفادت إحدى الورقات بعملية البناء الجارية على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك "لشبكة من 55 برجاً مجهزة بكاميرات وأجهزة لاستشعار الحراري وأجهزة لاستشعار الحركة وأنظمة رادار ونظام لتحديد المواقع"⁽¹⁴⁷⁾. ويراقب نظام مراقبة الحدود هذا أيضاً محمية توهونو أودهام، الواقعة في أريزونا على

(138) انظر www.statewatch.org/news/2017/november/eu-spain-new-report-provides-an-x-ray-of-the-public-funding-and-private-companies-in-spain-s-migration-control-industry/ و www.efadrones.org/countries/italy/.

(139) ورقة واردة من شبكة رصد العنف على الحدود.

(140) المرجع نفسه.

(141) المرجع نفسه.

(142) ورقة واردة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية وآخرين.

(143) المرجع نفسه.

(144) المرجع نفسه.

(145) المرجع نفسه.

(146) Anil Kalhan, "Immigration surveillance", *Maryland Law Review*, vol. 74, No. 1 (2014) (الذي عرف مراقبة الهجرة باعتبارها نتاج توسع كبير في تحديد الهوية، وتتبع ومراقبة الحركة، وتبادل المعلومات، والتهرب من توفير الضمانات القانونية الموضوعية والإجرائية التقليدية التي تم الاعتماد عليها عادة لحماية غير المواطنين من مجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان).

(147) ورقة واردة من حملة "أوقفوا الروبوتات القاتلة".

بعد ميل واحد تقريباً من الحدود⁽¹⁴⁸⁾. ويحل هذا النظام "الذكي" لمراقبة الحدود محل نظام سابق، أظهرت الأبحاث أنه فشل في منع اجتياز الحدود بدون الوثائق اللازمة، ولكنه بدلاً من ذلك غير طرق المهاجرين، وبالتالي "زاد من تعرضهم للإصابات والعزلة والاحتجاز وفرض حرارة الجسم والإرهاق" - والوفيات⁽¹⁴⁹⁾. وتشير ورقة أخرى إلى أن باحثين ومنظمات في المجتمع المدني عارضوا هذه التكنولوجيات الحدودية لأنها "ستفاقم عدم المساواة العرقية والإثنية في خفاة الحدود ومراقبة الهجرة، فضلاً عن الحد من حرية التعبير والحق في الخصوصية"⁽¹⁵⁰⁾. كما سلطت ورقات أخرى الضوء على إنفاذ الهياكل الأساسية الأخرى الذاتية التشغيل للمراقبة باستخدام الذكاء الاصطناعي على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك، بما في ذلك الطائرات بدون طيار المصممة للكشف عن الوجود البشري وتتبعه مسؤولي مراقبة الحدود⁽¹⁵¹⁾. وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها للجمعية العامة إزاء "الرحلات المحفوفة أكثر بالمخاطر التي يقوم بها طالبو اللجوء واللاجئون والمهاجرون بحثاً عن الأمان والكرامة، مما يؤدي إلى وفيات ومعاناة لا داعي لها"⁽¹⁵²⁾،⁽¹⁵³⁾. وكما ذكر أعلاه، فإن الأدلة الحالية تشير إلى أن ما يسمى بتكنولوجيا الحدود "الذكية" تفرّض هذه الرحلات المحفوفة أكثر بالمخاطر، مع إحداث تأثير غير متناسب على بعض الجماعات القومية والإثنية والعرقية.

49 - وفي الولايات المتحدة، تخضع اتصالات المهاجرين المحتجزين وأسرهم وأصدقائهم للمراقبة⁽¹⁵⁴⁾. ونموذج أعمال الشركات المقدمة للتكنولوجيا هو نموذج يحصل في إطاره المهاجرون المحتجزون وأسرهم "على فرص في شكل مكالمات، ودرشات بالفيديو، ورسائل بريد صوتية، وتبادل للصور ورسائل نصية، في حين أن عملاءها الحقيقيين، وهم مسؤولو الهجرة، يحصلون على بيانات المستخدمين"⁽¹⁵⁵⁾. وبرنامج المراقبة على شبكة الإنترنت، الذي تم الترويج له باعتباره مجانياً للمسؤولين الحكوميين مع كل عملية تركيب، "يشمل تحليل نمط المكالمات، وتحليل العلاقات، وأدوات للعرض البصري للبيانات"⁽¹⁵⁶⁾.

50 - ومع ذلك، هناك جانب آخر لمراقبة الهجرة ينطوي على فحص وسائل التواصل الاجتماعي. فاعتباراً من نيسان/أبريل 2019، تطالب وزارة خارجية الولايات المتحدة طالبي التأشيرات بالكشف عن معلومات حساباتهم على وسائل التواصل الاجتماعي في السنوات الخمس الماضية قبل تقديم الطلب⁽¹⁵⁷⁾. وفي أيلول/سبتمبر 2019، اقترحت وزارة الأمن الوطني فرض هذه الإفصاحات على

(148) المرجع نفسه.

(149) Samuel Norton Chambers et al., "Mortality, surveillance and the tertiary 'funnel effect' on the U.S.-Mexico border: a geospatial modeling of the geography of deterrence"

(150) ورقة واردة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(151) ورقة واردة من منظمة Mijente وورقة واردة من إيفان تشار - لوبيز.

(152) ورقة واردة من منظمة الفرنسيسكان الدولية.

(153) انظر A/72/18.

(154) ورقة واردة من منظمة Mijente، نقلاً عن www.nytimes.com/2019/10/02/magazine/ice-surveillance-deportation.html

(155) المرجع نفسه.

(156) المرجع نفسه.

(157) ورقة واردة من برنامج هارفارد التخصصي للهجرة واللجوء.

غير المواطنين الموجودين بالفعل وحتى المقيمين في البلاد الذين يتقدمون بطلب للاستفادة من استحقاقات الهجرة، بما في ذلك التجنيس والإقامة الدائمة واللجوء⁽¹⁵⁸⁾. وكما تبرز الورقة، فإن هذا التوسع في انتهاج نهج فحص وسائل التواصل الاجتماعي يثير القلق بوجه خاص نظراً للسجل الذي أبانت عنه سلطات مراقبة الهجرة في الولايات المتحدة في استخدام المعلومات المستمدة من وسائل التواصل الاجتماعي بطريقة تضر بشكل غير متناسب بأفراد الأقليات العرقية والإثنية والدينية⁽¹⁵⁹⁾. وقد وجهت وزارة الأمن الوطني اتهامات باطلة إلى شباب سود ولاتينيين بانتمائهم إلى عصابات باستغلال اتصالات وسائل التواصل الاجتماعي، مما أدى إلى احتجازهم وترحيلهم و/أو رفض حصولهم على استحقاقات الهجرة⁽¹⁶⁰⁾. وكثيراً ما تقوم وكالة مراقبة الهجرة والجمارك في الولايات المتحدة، وهي وكالة تابعة لوزارة الأمن الوطني، بتمشيط وسائل التواصل الاجتماعي لدعم مزاعم الانتماء إلى عصابات⁽¹⁶¹⁾. وفي إحدى الحالات، دعمت وزارة الأمن الوطني مزاعمها بصورة على فيسبوك لشاب مهاجر يرتدي قبعة شيكاغو بولز. ورفضت محكمة الهجرة منحه الكفالة ورفضت طلبه للجوء والحصول على الإقامة الدائمة، ورحلته إلى بلد كان يخشى على حياته فيه⁽¹⁶²⁾، في انتهاك لحظر عدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي.

51 - وعلاوة على ذلك، ضاعف فحص وسائل التواصل الاجتماعي من المخاطر غير المتناسبة للأشخاص الذين ينتمون أو يفترض أنهم ينتمون إلى الدين الإسلامي أو الذين ينحدرون أو يفترض أنهم ينحدرون من الأصل العربي "من خلال إيجاد هياكل أساسية تعج بالاستغلال الخاطئ والذنب بالتبعية"⁽¹⁶³⁾. فعلى سبيل المثال، في عام 2019، منعت وكالة الجمارك وحماية الحدود في الولايات المتحدة، وهي وكالة أخرى تابعة لوزارة الأمن الوطني، طالبا جامعيا فلسطينيا من دخول البلد بناء على منشورات أصدقائه على فيسبوك التي تعبر عن آراء سياسية ضد الولايات المتحدة، على الرغم من أنه لم ينشر آراء خاصة به من هذا القبيل⁽¹⁶⁴⁾. وبالإضافة إلى الأعباء المباشرة التي تفرضها على غير المواطنين، فإن متطلبات الإفصاح الموسع عن وسائل التواصل الاجتماعي التي تفرضها حكومة الولايات المتحدة أثرت بشكل متوقع على حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات.

52 - وقد شرع مكتب تحقيقات الأمن الوطني، وهو الذراع التحقيقية لوكالة مراقبة الهجرة والجمارك في الولايات المتحدة، في اختبار التتميط الآلي على وسائل التواصل الاجتماعي مبكراً في عام 2016⁽¹⁶⁵⁾، ما عزز قدراته على استغلال وسائل التواصل الاجتماعي المفتوحة المصدر لأغراض التدقيق في ملفات

(158) المرجع نفسه، نقلاً عن www.govinfo.gov/content/pkg/FR-2019-09-04/pdf/2019-19021.pdf.

(159) ورقة واردة من برنامج هارفارد التخصصي للهجرة واللجوء.

(160) المرجع نفسه، نقلاً عن www.ilrc.org/sites/default/files/resources/deport_by_any_means_nec-20180521.pdf.

(161) ورقة واردة من برنامج هارفارد التخصصي للهجرة واللجوء.

(162) المرجع نفسه.

(163) المرجع نفسه.

(164) المرجع نفسه.

(165) ورقة واردة من منظمة Mijente، نقلاً عن Sarah Lamdan, "When Westlaw fuels ICE surveillance: legal ethics in the era of big data policing", *New York University Review of Law and Social Change*, vol. 43 (2019).

طالبي التأشيرات وحاملي التأشيرات قبل وبعد وصولهم إلى الولايات المتحدة⁽¹⁶⁶⁾. وأثارت ورقات أيضا مخاوف بشأن نظر حكومات الولايات المتحدة في تكنولوجيايات كان هدفها "اتخاذ قرارات باستخدام الوسائل الآلية" فيما إذا كان من المرجح أن يصبح فرد يتقدم بطلب للحصول على تأشيرة دخول إلى الولايات المتحدة أو يحمل تأشيرة دخول إلى هذا البلد "عنصرًا يساهم مساهمة إيجابية في المجتمع" أو يقصد إلى "ارتكاب هجمات إجرامية أو إرهابية"⁽¹⁶⁷⁾. وأشارت إحدى الورقات على وجه الخصوص إلى استخدام أدوات تقييم المخاطر في الولايات المتحدة في قرارات احتجاز المهاجرين، بما في ذلك استخدام أداة تستخدم خوارزمية تضبط للتوصية دائماً باحتجاز المهاجرين، بغض النظر عن السجل الإجرامي للفرد⁽¹⁶⁸⁾. وهذا المثال هو مثال تم فيه تصميم التكنولوجيا خصيصاً لاتباع تدابير إنفاذ قوانين الهجرة العقابية المتجذرة في الرؤية القومية الإثنوية القائمة على العنصرية وكرهية الأجانب إزاء الهجرة التي نهضت بها إدارة الرئيس دونالد ترامب.

53 - ويشير كل هذا إلى اتجاه في مراقبة الهجرة تستخدم فيه النماذج التنبؤية الذكاء الاصطناعي للتنبؤ بما إذا كان أشخاص ليست لهم علاقة بالنشاط الإجرامي سيرتكون مع ذلك جرائم في المستقبل. ومع ذلك، فإن هذه النماذج التنبؤية معرضة لإيجاد وإعادة إنتاج حلقات تعقيد تنطوي على التمييز العنصري⁽¹⁶⁹⁾. وعلاوة على ذلك، فإن التحيز العنصري قائم بالفعل في مجموعات البيانات التي تعتمد عليها هذه النماذج⁽¹⁷⁰⁾. وعندما تعامل مجموعات البيانات التمييزية كمدخلات محايدة، فإنها تؤدي إلى نماذج إجرام غير دقيقة تقضي بعد ذلك إلى "إدامة عدم المساواة العرقية وتسهم في استهداف غير المواطنين والإفراط في ضبطهم"⁽¹⁷¹⁾.

رابعاً - التوصيات

- 54 - قدمت المقررة الخاصة إلى الدول، في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان، نهجاً هيكلياً متعدد الجوانب قائماً على قانون حقوق الإنسان إزاء التمييز العنصري في مجال تصميم واستخدام التكنولوجيايات الرقمية الناشئة. وشرح التقرير الالتزامات الدولية الواجبة التطبيق في مجال حقوق الإنسان، مع إبراز ما يلي:
- (أ) نطاق التمييز العنصري المحظور قانوناً في سياق تصميم واستخدام التكنولوجيايات الرقمية الناشئة؛
- (ب) الالتزامات المتعلقة بمنع ومكافحة التمييز العنصري في مجال تصميم واستخدام التكنولوجيايات الرقمية الناشئة؛
- (ج) الالتزامات المتعلقة بإتاحة سبل انتصاف فعالة إزاء التمييز العنصري في سياق تصميم واستخدام التكنولوجيايات الرقمية الناشئة.

(166) ورقة واردة من منظمة Mijente، نقلاً عن www.nytimes.com/2019/10/02/magazine/ice-surveillance-deportation.html.

(167) المرجع نفسه.

(168) ورقة واردة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(169) ورقة واردة من منظمة Mijente.

(170) المرجع نفسه.

(171) المرجع نفسه.

55 - وشرحت المقررة الخاصة من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان مفاهيم التمييز العنصري المباشر وغير المباشر والهيكلية والمذاهب التي تتناولها، وحددت الالتزامات التي تفرضها هذه المفاهيم على الدول فيما يتصل بالتكنولوجيات الرقمية الناشئة. وأشارت إلى أن هذه الالتزامات لها أيضاً انعكاسات على الجهات الفاعلة غير التابعة للدول، مثل الشركات، التي تمارس في كثير من الجوانب قدراً أكبر من السيطرة على هذه التكنولوجيات مما تمارسه الدول. وكررت تحليلها وتوصياتها في ذلك التقرير وحثت الدول على النظر فيها إلى جانب التوصيات الواردة في هذا التقرير. ويركز هذا الفرع المخصص للتوصيات على تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة في حقوق الإنسان وعدم التمييز التي أبرزها تقرير مجلس حقوق الإنسان في السياق المحدد لمراقبة الحدود والهجرة.

56 - ويجب على الدول الأعضاء أن تتصدى للأيديولوجيات والهيكل العنصرية والمعادية للأجانب التي ساهمت بشكل متزايد في تشكيل عمليات مراقبة وإدارة الحدود والهجرة. فآثار التكنولوجيا هي في جزء كبير منها نتاج القوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الكامنة وراء تصميم التكنولوجيا واستخدامها. وبدون تحول أساسي عن النهج السياسية العنصرية والمعادية للأجانب والمهاجرين وعديمي الجنسية واللاجئين في مجال إدارة الحدود، لا يمكن تصحيح الآثار التمييزية للحدود الرقمية التي أبرزها هذا التقرير. ويجب على الدول أن تمتثل للالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان بمنع التمييز العنصري في سياق مراقبة الحدود والهجرة وتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المقررة الخاصة المعنون "التمييز العنصري والتكنولوجيات الرقمية الناشئة: تحليل من منظور حقوق الإنسان" (A/HRC/44/57). ويتعين على الدول أيضاً أن تتبع التوجيهات التي توفرها صكوك من قبيل المبادئ المتعلقة بالحرمان من الجنسية كتدبير من تدابير الأمن القومي⁽¹⁷²⁾ ومبادئ حماية المهاجرين واللاجئين والمشردين الآخرين خلال جائحة كوفيد-19⁽¹⁷³⁾، التي تبين الالتزامات القائمة التي تقع على عاتق الدول، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمساواة وعدم التمييز، لضمان حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية والجماعات المرتبطة بهم.

57 - ويجب على الدول الأعضاء أن تعتمد وتعزز النهج القانونية والسياساتية للمساواة العرقية وعدم التمييز القائمة على حقوق الإنسان في مجال استخدام التكنولوجيات الرقمية في مراقبة وإدارة الحدود والهجرة. ولا يوجد حالياً إطار إداري عالمي تنظمي متكامل لاستخدام التكنولوجيات الآلية وغيرها من التكنولوجيات الرقمية، وهذا إنما يؤكد أهمية الالتزامات القانونية الدولية القائمة في مجال حقوق الإنسان لتنظيم تصميم واستخدام هذه التكنولوجيات.

58 - ويجب على الدول الأعضاء، على الصعيدين المحلي والدولي معاً، أن تضمن خضوع مراقبة وإدارة الحدود والهجرة لأحكام قانونية ملزمة تمنع التمييز العنصري والمعادية للأجانب وتكافحه وتعالجه في سياق تصميم واستخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية. وتشمل هذه الالتزامات، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

(172) Institute on Statelessness and Inclusion et al., Principles on Deprivation of Nationality as a National Security Measure.

(173) Zolberg Institute on Migration and Mobility et al., Principles of Protection for Migrants, Refugees and Other Displaced Persons During COVID-19 (2020).

(أ) اتخاذ إجراءات سريعة وفعالة لدرء مخاطر استخدام وتصميم تكنولوجيات الحدود الرقمية على نحو قائم على التمييز العنصري والحد من تلك المخاطر، بما في ذلك من خلال جعل تقييمات التحقق من التأثيرات المتعلقة بالمساواة العرقية وعدم التمييز من منظور حقوق الإنسان شرطاً مسبقاً لاعتماد النظم قبل إتاحتها للجمهور. ويجب أن تشمل تقييمات التحقق من التأثير هذه فرصة مجدية تتيح المشاركة في التصميم والتنفيذ لممثلي الفئات المهمشة عرقياً أو إثنيّاً، بما فيها اللاجئين والمهاجرون وعديمو الجنسية والجماعات المرتبطة بهم. ولن يكون اتباع نهج طوعي صرف أو حتى نهج طوعي في المقام الأول إزاء تقييمات التحقق من التأثيرات المتعلقة بالمساواة أمراً كافياً؛ فمن الضروري اتباع نهج إلزامي؛

(ب) الوقف الفوري لشراء وبيع ونقل واستخدام تكنولوجيات المراقبة، إلى أن يتم وضع ضمانات قوية لحقوق الإنسان لتنظيم هذه الممارسات. وتشمل هذه الضمانات بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان التي تتوافق مع إجراءات الحظر التي يفرضها القانون الدولي لحقوق الإنسان على التمييز العنصري، والمراقبة المستقلة، والقوانين الصارمة المتصلة بالخصوصية وحماية البيانات، والشفافية الكاملة بشأن استخدام أدوات المراقبة، من قبيل تسجيلات الصور وتكنولوجيا التعرف على الوجه. وفي بعض الحالات، سيكون من الضروري فرض حظر صريح على التكنولوجيا التي لا تفي بالمعايير المنصوص عليها في الأطر القانونية الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر التمييز العنصري؛

(ج) ضمان الشفافية والمساءلة عن استخدام القطاعين الخاص والعام لتكنولوجيات الحدود الرقمية، وإتاحة التحليل والمراقبة المستقلين، بما في ذلك بالاكْتفاء باستخدام الأنظمة القابلة للتدقيق؛

(د) فرض التزامات قانونية على الشركات الخاصة لمنع ومكافحة ومعالجة التمييز العنصري والمعايير للأجانب الناتج عن تكنولوجيات الحدود الرقمية؛

(هـ) ضمان أن تكون الشراكات بين القطاعين العام والخاص في توفير واستخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية شفافة وخاضعة لمراقبة مستقلة على حقوق الإنسان، وألا تؤدي إلى التخلي عن مساءلة الحكومة عن حقوق الإنسان.

59 - وقد أُتيحت للمقررّة الخاصة فرصة لإجراء مشاورات مع ممثلي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة بشأن استخدامهم لشبكات تكنولوجيات الحدود الرقمية. واستناداً إلى تلك المشاورات، توصي بأن تعتمد كلتا الهيئتين وتنفاذاً آليات تكفل المشاركة المستمرة والمجدية للمهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية واتخاذهم للقرارات فيما يتعلق باعتماد تكنولوجيات الحدود الرقمية واستخدامها واستعراضها. وتقدم التوصيات المبينة أدناه.

60 - يجب على المنظمة الدولية للهجرة القيام بما يلي:

(أ) تعميم وتعزيز الالتزامات والمبادئ الدولية في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما ما يتعلق منها بالمساواة وعدم التمييز في استخداماتها لتكنولوجيات الحدود الرقمية ومراقبتها لها، بما في ذلك في جميع شراكاتها مع الكيانات الخاصة والعامة. ويتطلب ذلك الذهاب أبعد من التركيز الضيق على الشواغل المتعلقة بالخصوصية في مجال تبادل البيانات وحمايتها، والمطالبة بدلاً من التوصية بضمانات المساواة وعدم التمييز؛

(ب) اعتماد سياسات وممارسات إلزامية للتحليل المنهجي للآثار الضارة والتمييزية المحتملة لتكنولوجيات الحدود الرقمية قبل اعتماد هذه التكنولوجيات، وحظر اعتماد تكنولوجيات لا يمكن أن يثبت

أنها تفي بمتطلبات المساواة وعدم التمييز. وتوفير مبادئ توجيهية أكثر وضوحاً وأكثر تحديداً تستند إلى حقوق الإنسان بشأن معايير تعيين التكنولوجيات الرقمية "ذات الخيار الصفري"، وضمان تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية؛

(ج) اعتماد بروتوكولات تقييم إلزامية مستمرة من منظور حقوق الإنسان لتكنولوجيات الحدود الرقمية بمجرد نشرها؛

(د) إنشاء آليات لتطبيق رقابة مستقلة من منظور حقوق الإنسان على استخدام المنظمة الدولية للهجرة لتكنولوجيات الحدود الرقمية وتنفيذ إصلاحات لضمان المزيد من الشفافية في كيفية اتخاذ القرارات لاعتماد هذه التكنولوجيات؛

(هـ) تزويد المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية والجماعات المرتبطة بهم بآليات لمساءلة المنظمة الدولية للهجرة مباشرة عن انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهم الناجمة عن استخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية.

61 - مقارنة بالمنظمة الدولية للهجرة، اتخذت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين خطوات أكبر لمعالجة معايير المساواة وعدم التمييز في أطرها التوجيهية المتعلقة بتكنولوجيات الحدود الرقمية، لكن لديها أيضاً عمل إضافي كبير ينبغي أن تقوم به لضمان أعمال تلك المعايير في ممارستها. وفي هذا الصدد، تقدم المقررة الخاصة التوصيات المبينة أدناه.

62 - يجب على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين القيام بما يلي:

(أ) اعتماد سياسات وممارسات إلزامية للتحليل المنهجي للآثار الضارة والتمييزية المحتملة لتكنولوجيات الحدود الرقمية قبل اعتماد هذه التكنولوجيات، وحظر اعتماد تكنولوجيات لا يمكن أن يثبت أنها تفي بمتطلبات المساواة وعدم التمييز. وتوفير مبادئ توجيهية أكثر وضوحاً وأكثر تحديداً تستند إلى حقوق الإنسان بشأن معايير تعيين التكنولوجيات الرقمية "ذات الخيار الصفري"، وضمان تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية؛

(ب) اعتماد بروتوكولات تقييم إلزامية مستمرة من منظور حقوق الإنسان لتكنولوجيات الحدود الرقمية بمجرد نشرها؛

(ج) إنشاء آليات لتطبيق رقابة مستقلة من منظور حقوق الإنسان على استخدام مفوضية شؤون اللاجئين لتكنولوجيات الحدود الرقمية وتنفيذ إصلاحات لضمان المزيد من الشفافية في كيفية اتخاذ القرارات لاعتماد هذه التكنولوجيات؛

(د) تزويد المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية والجماعات المرتبطة بهم بآليات لمساءلة مفوضية شؤون اللاجئين مباشرة عن انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهم الناجمة عن استخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية.

63 - يجب أن تقوم جميع الهيئات الإنسانية والهيئات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة بتنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه والموجهة إلى المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.